وزارة التعليم العالي والبحث العلمـــي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية و التجارية

ميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

المرجع : ..... /2015

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: بنوك

مذكـــرة بعنـــوان:

تأثير سياسات وإجراءات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR - ميلة -

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية (ل.م.د)

تخصص: " بنوك "

إعداد الطلبة:

- بحري نهاد
- خرباش امال
- بلفيحج لخضر

إشراف الأستاذ (ة):

بوركوة عبد المالك

السنة الجامعية: 2014/ 2015

شكـر وتقديــر

إلى صاحب الحمد الأول والأخير الذي نذكره البصائر ولا تدركه الأبصار إلى الذي أثار دربنا بالصحة.وقوة العزيمة وهدانا إلى طريق النجاح إلى الله الواحد الأحد

والصلاة والسلام على الهادي المصطفى محمد وعلى أصحابه ومن ولاه.

كما نتقدم باسمي عبارات التقدير والاحترام إلى الأستاذ "بوركوة عبد المالك " الذي قاسمنا هذا العمل المتواضع والذي لم يبخل علينا بالنصح والإرشاد والتوجيه رغم انشغالاته الكثيرة .

وإلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية ميلة BADR خاصة السيد عاطف وزكرياء ،عبد الله،دحمان وبن غرورو .

إلى جميع من ساعدنا من قريب آو بعيد بقليل أو كثير والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل

إهـــــداء

اللهـم لك الحمـد كما ينبغي لجلال وجهـك وعظيم سلطانك ،ولك الحمد حين ترضـى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضي،وصلى الله وسلم على خاتم الأنبياء حبيبنا وقرة عيننا سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الأطهار الأخيـار أجمعيـن

الحمد لله الذي زين دربي بالعلم ووفقني لإنجاز هذا العمل أهده ذرة جهدي المتواضع إلى:

*قرة العين إلى من جعلت الجنة تحت قدميها ،إلى التي حرمت نفسها وأعطتني ومن نبع حنانها سقتني غلى من وهبتني الحياة ،منحتني الحب والحنان ،ربتني بلطف وعلمتني الشرف والحياة إلى تلك المرأة العظيمة ..إلى حبيبتي أمي **حيـاة** أطال الله في عمرها .

*إلى أعظم الرجال صبرا ،إلى رمز الحب والعطاء ،إلى الذي تعب كثيرا من أجل راحتي إلى من جعل من نفسه شمعة تحترق لتضيء لي درب النجاح وفني حياته من اجل تعليمي وتوسم في درجات العلى والسمو إلى تلك الرجل العظيم أبي "**سليـم** " أطال الله في عمره

*إلى من جمعتهم معي ظلمة الرحم ...إلى من أعيش في ظل وجودهم أهلي إلى أخواتي **:إيناس** العزيزة، **مروة** الغالية وزوجها **توفيق** وابنيهما الكتكوت المدلل **رمزي**

*إلى من رحمهم الله وأسكنهم فسيح جناته:أحلام ،إيمان،كنزة

والأغلى من روحي والعزيز **أيوب** أخي الحبيب وكل العائلة أعماما وأخوالا

و لا انسي **محمد** و**سيف** وإلى مريم وزوجه فارس والبنت لوجين

*إلى كل من يحمل لقب **بحري** و**فارح**

*إلى كل من تقاسموا معي هذا العمل **أمال** و **لخضر** المدعو **أكرم**

إلى المعادلة التي ترسم منحنى حياتي " سامية " وحبيبة "

*صديقات العمر وعزيزات على القلب " **نعيمة وفاء** " **بسمة** " و**ابتسام** "**جهان** "**أمينة** "**سعاد** "**سارة** "**حدة أميرة** " **إيمان**"خديجة وكذلك **عذرة** و**لميس** "

إلـى كل من نسيهم قلمـي ويتذكرهم قلبـي

نهـــاد

إهـــــداء

بسم الله وبه بدينا وأن عبدنا غيرة شقينا والصلاة والسلام على النبي بعد الحمد لله حمدا كبيرا مبارك على نعمته وتوفيقه لنا في هذا العمل أما بعد

-أهدي ثمرة جهدي إلى من سهرت لأنام وتعبت لأنال ينوع الحب والحنان أمي الغالية زهية أطال الله في عمرها

-إلى من كان قدوتي وسندي في الحياة إلى من علمني كيف أكون إنسان إلى أبي الغالي رابح حفظه الله لي

-إلى أغلـــــى ما في الوجود إلـــــى من أضاءا لي دربـــــي إخواني
يزيـــد،رشـــيد،عاشور،قلال،دراجـــي،زيـــدان

وأخواتي الحنونات" شريفـــة وزوجها إبراهيم ،علجية وزوجها عبد الغانـــي،سميحـــة وزوجها عـــــبد الحكيـــــم،حفيظـــــة وزوجها خالـــــد والغاليـــــة عائشـــة

إلـــــــى كل صغير وكبير في العائلة إلى الأهل والأحباب إلى كل عائلة **"بلفيحج "**

إلـــــــى من شركوني في هذا العمل "نهاد و" أمال"

إلـــــــى كل الأصدقاء والذي كان لهم دور في ذكريات سواء جميلة أو حزينة

لخضر

بســـــم اللـــــه الرحمان الرحيـــــم

من يهده الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا

إلى من أخرج الله به الناس من الظلمات غلى النور ومن ضيق التقليد إلى رحاب الفهم ..

سيدنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى أللتي حملتني في بطنها وأرضعتني من صدرها وغمرني عطفها أمي الحبيبة حفظ الله أمرها وأطال عمرها وأحسن أجرها وختم بالصالحات أعمالها

إلى أبي الذي غرس البذور وقدم لنا الرعاية وطال انتظاره للحظة الحصاد ،حفظه الله تعالى وبارك في عمره وجزاه عني خير الجزاء أوفاه

إلى حماة الوطن وأسود الجزائر إلى من نامت عيوننا وعيونهم لا تنام لحمايتنا إلى أخي الكبير **"رضوان"**

إلى أخي الحنون " مسعود" إلى أخي الزيتون "بوالعيد" ولا أنسى أخي الصغير **"عبد الغفور"**

إلى أختي الكبرى وشقيقتي وتؤم روحي **"وداد"** إلى أختي الصغرى **"رانيا"**

إلى باقة الزهور "لمياء،ابتسام ،منيرة،إيمان ،أبنت عمي ندى ،أبنت عمتي ليلى ،شافية،خديجة ،منى،نجاة،حليمة،أمينة،إلى رفاق الطفولة ،أخواتي العزيزات روقية ،مروى،مسعودة،كنزة،هدى

إلى رفيقات الدراسة سميرة ،فلة ،وسلية ،صليحة،ريمة،جاراتي سليمة،نادية

إلى كل أخوالي وخالاتي أعمامي وعماتي ،بنات عمي ،وبنات خالاتي

إلى كل من شاركنني هذا العمل أختي ورفيقتي "نهاد " "نور وزميلي لخضر "

أمال

قائمــة المحتويــات

العنوان الصفحة

الإهداء

الشكر والتقدير

الملخص.....I

قائمة المحتويات.....II

قائمة الجداول.....III

قائمة الأشكال.....IV

قائمة الملاحق.....V

المقدمــة العامــة

تمهيد.....ب

إشكالية البحث.....ب

فرضيات البحث.....ج

أهداف الدراسة.....ج

أهمية الدراسة.....د

حدود الدراسة.....د

دوافع اختيار الموضوع.....د

صعوبات البحث.....هـ

المنهج والأدوات المستخدمة في البحث.....هـ

الدراسات السابقة.....و

:خطة هيكلة البحث.....ي

الفصـــل الأول:مدخــل إلــى البنــوك والقروض

تمهيد.....02

المبحث الأول:عموميات حول البنوك.....03

المطلب الأول :مفهوم البنوك وأنواعها.....03

المطلب الثاني: وظائف البنوك.....07

المطلب الثالث:دور البنوك.....09

المبحث الثاني: ماهية القروض.....12

المطلب الأول: مفهوم القروض وأهميتها.....12

المطلب الثاني:أنواع القروض وخصائصها.....14

المبحث الثالث:قروض الاستثمار.....20

المطلب الأول مفهوم الاستثمار 20

المطلب الثاني:أنواع الاستثمار.....22

المطلب الثالث:مفهوم قروض الاستثمار.....25

المطلب الرابع: أنواع قروض الاستثمار.....26

المطلب الخامس: شروط ومراحل منح القروض الاستثمارية.....31

خلاصة الفصل.....34

الفصـــل الثانـــي: المؤسســة الاقتصاديـــة وتمويلـــها

تمهيد.....36

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للمؤسسة الاقتصادية 37

المطلب الأول :مفهوم المؤسسة الاقتصادية.....37

المطلب الثاني: خصائص المؤسسة الاقتصادية.....38

المطلب الثالث: أهداف ووظائف المؤسسة الاقتصادية.....40

المبحث الثاني: بنية المؤسسة الاقتصادية.....47

المطلب الأول: بنية المؤسسة الاقتصادية.....47

المطلب الثاني:أنواع المؤسسات الاقتصادية.....49

المطلب الثالث:المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....54

المبحث الثالث: ماهية التمويل في المؤسسة الاقتصادية.....57

المطلب الأول :مفهوم التمويل وأنواعه.....57

المطلب الثاني: وظائف التمويل وأهميته 60

المطلب الثالث: مصادر التمويل في المؤسسة الاقتصادية.....64

خلاصة الفصل.....66

الفصـل الثالـث: انعكاسات إجراءات منـح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة بنك BADR

تمهيد.....68

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....69

المطلب الأول : تعريف ب BADR 69

المطلب الثاني: مراحل تطور وأهداف BADR 70

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك BADR 74

المبحث الثاني: إجراءات منح القروض الاستثمارية.....76

المطلب الأول: المستفيدين من القرض البنكي FNDIA.....76

المطلب الثاني : الوثائق الإجراءات اللازمة لمنح القروض الاستثمارية من الزبائن
(المستفيدين).....77

المبحث الثالث: تأثير إجراءات وسياسات منح القروض الاستثمارية في تمويل

المؤسسات الاقتصادية.....80

المطلب الأول : طرق تمويل القروض المختلفة لتمويل المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة بنك BADR.....80

المطلب الثاني: تأثير السياسات والإجراءات ومنح القروض الاستثمارية

دراسة حالة بنك BADR.....83

خلاصة الفصل.....86

الخاتمة العامة

المراجع

الملاحق

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	توزيع القروض الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات	80
02	توزيع قروض الاستثمار الموجهة لتمويل المؤسسات الجديدة	81

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	مخطط مراحل القروض	33
02	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية	74
03	الهيكل التنظيمي للمجمع	75

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية	96
02	فاتورة الشراء	97
03	طلب دعم مادي زراعي	98
04	دفتر الشروط	102
05	توجيه الاستثمار	108
06	ترخيص بالتعهد	109

تمهيد:

تؤدي البنوك في كل بلد من بلدان العالم،دورا حيويا في تنمية النشاطات الاقتصادية سواء الزراعية او الصناعية او التجارية او الخدماتية ،فهي تضطلع بدور رئيسي يتمثل في جذب الودائع والعمل على توظيفها في القطاعات الاقتصادية في شكل منح قروض خاصة الاستثمارية هذه الأخيرة تعتبر من أهم المجالات ومن الضروري ان يولي المسؤولين في البنك عناية خاصة لهذه الوظيفة وذلك بوضع سياسات وإجراءات ملائمة .

وإن إجراء منح القروض الاستثمارية قد تأثر على تمويل المؤسسات الاقتصادية بشكل كبير خاصة على المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لأنها العصب الرئيسي لاقتصاد أي دولة لأنها تكون قادرة على المنافسة

إشكالية البحث :

على نمو،ما سبق عرضه في هذا المدخل تتجلى معالم إشكالية البحث والتي يمكن بلورتها في التساؤل الجوهري التالي:

-ماهي تأثيرات السياسات والإجراءات في منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية ؟

ولمعالجة وتحليل هذه الإشكالية نقوم بالطرح والإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

1-ماهي أهم المفاهيم المتعلقة بالبنك وقروض الاستثمارية وفيما تتشكل أنواعها؟

2-ماهي أهم المؤسسات الاقتصادية، وفيما تتمثل مصادر تمويلها؟

3-ماهي أهم إجراءات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية ؟ وكيفية تأثيرها ؟

فرضيات البحث

1-ربما يقصد بالبنك المنشأة التي تقوم بعملية جمع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور بغرض إقراضها للآخرين أو استثمارها،وقروض الاستثمار هي القروض الموجهة لتمويل الأصول الثابتة ،أنواعها قروض متوسطة وطويلة الأجل

2-ربما أهم المؤسسات الاقتصادية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وتعتمد في تمويلها على مصادر داخلية خارجية وتمويل بالاستئجار

3-ربما أهم الإجراءات منح القروض الاستثمارية تكون من طرف الزبون وتأثر عليه من خلال الاستفادة منها أولا

أهداف الدراسة

نطمح من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق بعض الأهداف سواء كانت متعلقة بالجانب النظري او الجانب التطبيقي موضحة فيما يلي:

1-يهدف البحث إلى التعريف بالبنك وبوظيفة تمويل المؤسسة الاقتصادية وإبراز أهمية كل واحد على حدى

2-يهدف البحث إلى إبرام أهم القروض الاستثمارية وكذلك مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية

3-يهدف البحث إلى معرفة سياسات وإجراءات منح القروض الاستثمارية في تمويل هذه المؤسسة الاقتصادية وأثرها على الزبون في محل الدراسة

4-اقتراح حلول وتوصيات للزبائن محل الدراسة تساعدهم على القيام بالإجراءات الازمة وبدقة

أهمية الدراسة

1-تبيين دور البنك في منح القروض الاستثماري

2-تبيين مدى أهمية وظيفة التمويل كعنصر أساسي في المؤسسة الاقتصادية

3-أهمية الموضوع في ظل التحولات الاقتصادية

4-الحاجة المناسبة لهذه الإجراءات لعدم التلاعب بالقروض الاستثمارية ويكون التأثير إيجابي أكثر ما هو سلبي

حدود الدراسة:

1-التركيز على البنوك التي تمنح القروض الاستثمارية من خلال التطرق إلى دور البنك

2-التركيز على أهم القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية

3-تقوم هذه الدراسة على أسلوب دراسة حالة حيث اخترنا مؤسسة بنكية كنموذج لإسقاط الدراسة النظرية عليها

دوافع اختيار الموضوع

من أهم الدوافع التي أدت بنا إلى اختيار هذا الموضوع المتمثل في تأثير إجراءات وسياسات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة وهي:

1-تناسب الموضوع مع تخصصنا الجامعي المتمثل في البنوك

2-الرغبة في الحياة الاقتصادية والعلمية

3-المساهمة ولو بقسط متواضع في إثراء المكتبة الجامعية لتعميم الفائدة

صعوبات البحث

لا يخلو أي بحث علمي من صعوبات وعوائق خلال إعدادنا للبحث صادفنا جملة من الصعوبات كان على رأسها:

1-اختلاف أنواع التمويل من مرجع إلى أخر

2-اختلاف تصنيف مصادر التمويل من مرجع إلى أخر

3-طول مدة التربص

المنهج والأدوات المستخدمة في البحث

من أجل معالجة حيثيات الموضوع تخلل بحثنا استخدام المنهجين المستخدمين في الدراسات الاقتصادية عموما

1-المنهج الوصفي :في بعض إجراء البحث بتكوين القاعدة النظرية المستقاة من مختلف المراجع ويعتبر الأسلوب الوصفي لتقرير الحقائق والتعريف بمختلف المفاهيم ذات الصلة بالموضوع

2-المنهج التحليلي: من خلال أسلوب التحليلي لواقع البنوك في منح القروض في تمويل المؤسسة محل الدراسة في إطار دراسة حالة

-أما فيما يخص أدوات البحث والدراسة فقد اعتمدنا في الجزء النظري من هذا البحث على المسح المكتبي لمجموعة من المراجع باللغة العربية تنوعت ما بين الكتب والمذكرات إضافة إلى مواقع الانترنت،اما فيما يخص أدوات الدراسة الميدانية فقد اعتمدنا على المقابلة ،والوثائق الداخلية للمؤسسة

الدراسات السابقة

هناك بعض الدراسات التي تناولت موضوع إجراءات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية على الساحة الوطنية ومن أهم هذه الدراسات :

–سياسات منح القروض وأثرها على تمويل الاستثمار، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية من اعداد فيروز فيلاني،جامعة منتوري قسنطينة2003–2004

تناولت هذه الدراسة الجانب النظري القروض وجانب التطبيقي في أثرها على تمويل الاستثمار

–مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية ،مذكرة ليسانس في العلوم التسيير من إعداد بوحامي حسين وأخروين،المركز الجامعي بميلة 2010–2011

تناولت هذه الدراسة الجانب النظري للمؤسسة الاقتصادية ووظائفها ومصادر تمويلها اما الجانب التطبيقي حالة المؤسسة سميد فرع مطاحن بني هارون بالقرارم قوقة –ميلة لتقييم مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية

–دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،مذكرة ليسانس في علوم التسيير من إعداد عجرود حنان واخرون، المركز الجامعي ميلة2010–2011

تناولت هذه الدراسة الجانب النظري عن تمويل البنوك للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة والجانب التطبيقي حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة وادي النجاء حول أهم القروض الموجهة من البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهم الجهات الممولة لها،خطوات كلب القرض

خطة وهيكل البحث :

لمعالجة إشكالية البحث المطروحة،ارتأينا أن يشمل مخطط بحثنا جانبين أحدهما نظري ممثل بفصلين وأخر تطبيقي ممثل بفصل واحد في ضوء القروض الأساسية والهدف من البحث:

تناولنا في الفصل الأول المتمثل في ثلاثة مباحث ، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى مفهوم البنوك وأنواعها وكذلك الوظائف التي تقوم بها ودورها أما المبحث الثاني تناولنا القروض بمفهومها وأنواعها وكذلك خصائصها ومصادرها اما المبحث الثالث والأخير فكان فيه أهم القروض وهي القروض الاستثمارية مفهومها وأنواعها من خلال مفهوم الاستثمار وأنواعه وعن القروض الاستثمارية

اما في الفصل الثاني فتطرقنا فيه بالتفصيل عن تمويل المؤسسة الاقتصادية وهذا من خلال ثلاثة مباحث حيث تناولنا في المبحث الأول مفهوم المؤسسة الاقتصادية مع ذكر الخصائص وأهداف والوظائف الأساسية لها، اما المبحث الثاني فكان فيه كل من أنواع المؤسسة خاصة الصغيرة والمتوسطة وكذلك بنيتهما اما المبحث الأخير فتطرقنا الى التمويل بأنواعه وأهميته وذكر أهم المصادر الممولة للمؤسسة الاقتصادية

أما الفصل الثالث فتطرقنا إلى الجانب التطبيقي لهذا البحث من خلال انعكاسات إجراءات وسياسات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بميلة حيث تمت معالجة إشكالية هذا الفصل في ثلاثة مباحث تطرقنا في الأول إلى نظرة عامة على البنك محل الدراسة في حين تناولنا في المبحث الثاني إجراءات منح هذه القروض محل الدراسة وانتهى الفصل الثالث بالمبحث الثالث الذي تطرقنا فيه إلى تأثير هذه السياسات والإجراءات في منح القروض في تمويل المؤسسة الاقتصادية محل الدراسة

–لنصل في النهاية إلى خاتمة البحث التي تضمنت أهم نتائج الفصول والنتائج التطبيقية لتأكد من الفرضيات متبوعة بجملة من التوصيات والاقتراحات .

تمهيد:

إن الوظيفة الرئيسية للبنك كونه مؤسسة مالية متخصصة في وظيفة الوساطة المالية أي مكان التقاء العرض و الطلب على النقود التي تعني قيام البنك بتعبئة المدخرات من الأفراد و القطاعات الاقتصادية المختلفة داخل المجتمع في ودائع يتم توجيهها على شكل قروض إلى ما يحتاجها يفرض الإنتاج أو الاستثمارات والأعراض شخصية وعليه سوف نتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية

المبحث الأول: عموميات حول البنك

المبحث الثاني: ماهية القروض

المبحث الثالث: القروض الاستثمارية

تختلف التعاريف الخاصة بالبنوك باختلاف القوانين و الأنظمة التي تحكم عملها

المطلب الأول: مفهوم البنوك و أنواعها

أولا مفهوم البنك

كلمة بنك كلمة إيطالية الأصل BANCO ويقصد بها المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحول العملة ،ثم تطور هذا المفهوم،إذ أصبح يعني المكان التي توجد فيه المنضدة وتجري فيه التجارة بالنقود وهناك عدة تعاريف للبنك نذكر منها:

البنك هو المنشأة التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو لأجل ،ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض [1]

البنك هو المنشأة التي تنص عملياتها الرئيسية على جمع النقود الفائضة علة حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال او الدولة بفرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة، أو استثمارها في أوراق مالية جديدة[2]

ومهما اختلفت التعاريف فإن لها نفس المعنى ، هو ان البنك تلك المنشأة المالية التي تدخلها العملات النقدية بشكل ودائع وتمنح في شكل قروض .

ثانيا:أنواع البنوك

يمكن تقسيم البنوك بشكل عام إلى أربعة أنواع رئيسية[3]

1- بنوك تجارية:(أو بنوك ائتمان او بنوك ودائع)

وهي البنوك التي تعتمد ودائع الأفراد ،والهيئات بأنواعها المختلفة سواء كانت تحت الطلب أو لأجل أو بإشعار ، وإعادة استثمارها لفترات قصيرة الأجل في تسهيلات ائتمانية يسهل تحويلها إلى نقدية حاضرة دون خسائر تذكر وذلك للمساهمة في تمويل التجارة الداخلية و الخارجية ومن

[1]:إسماعيل محمد هاشم"محاضرات في النقود والبنوك "دار النهضة للطباعة والنشر،ط الأولى،1976 م ص،43

[2]:الطاهر لطرش "تقنيات البنوك "ديوان المطبوعات الجامعية –الجزائر الطبعة الثالثة ،،2003، ص7

[3]:شاكر القزويني "محاضرات في اقتصاد البنوك " ديوان المطبوعات الجامعية –الجزائر الطبعة الثالثة ،2000، ص25

أمثلة هذه الاستثمارات القروض و السلف، وتحصيل الأوراق التجارية وخصمها أو التسبيق بضمانها وشراء وبيع الأوراق المالية فضلا عن إصدار خطابات الضمان، وفتح الإعتمادات السندية، وغيرها من الخدمات المصرفية

2 – بنوك استثمار (أو بنوك الائتمان المتوسط أو الطويل الأجل)

وهي منشآت مالية تهتم بالدرجة الأساس بالأنشطة والفعاليات الاستثمارية في مجالات مختلفة كالأوراق المالية والتجارية و العقارية وبما يضمن تحقيق عوائد مجزية للمستثمرين،كما تقدم هذه المنشآت خدمات مختلفة للمستثمرين من خلال دراسات الجدوى اللإقتصادية والفنية وتقدم النضج والمشورة للمستثمرين وغالبا ما تملك هذه المنشآت فرقا متخصصة من المستشارين،والذين يحددون مجالات واتجاهات الاستثمار ،وعلى ضوء طبيعة العلاقة بيم كل من العائد والمخاطرة،فضلا عن ممارسة هذه المنشات لدور إدارة المحافظ الاستثمارية نيابة عن الزبائن مقابل عمولة معينة أو نسبة محددة من الأرباح وتدخل صناديق الاستثمار ضمن مقابل عمولة معينة أو نسبة محددة من الأرباح وتدخل صناديق الاستثمار ضمن إطار هذه المنشآت

3 – بنوك إسلامية:

تعد المصارف الإسلامية منشآت مالية دور متميز في اقتصاديات الدول الإسلامية وخاصة منها نهاية السبعينيات وهذا الدور يتزايد باستمرار وذلك بحكم ازدياد عدد العملاء، الذين تعاملون معها، وتوسع هذه المصاريف من خلال تنويعها لخدماتها وأنشطتها ضمن إطار فلسفة الصرف الشاملة ولذلك سوف نسعى إلى تغطية فلسفة وأنشطة المصارف الإسلامية ضمن هذه الفقرة [1]

4 – بنوك الأعمال: banque d’affaires

[1]:شاكر القزويني نفس المرجع السابق ،ص ص 26-27

وهي بنوك ذات طبيعة خاصة(ليس لها جمهور في الداخل والخارج أوتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وإدارة المنشآت الأخرى عن طرق إقراضها أو اشتراك في رأس مالها أو الاستحواذ عليها،إنها تعمل إذن في سوق رأسي المال marché monétaires

وهذا باختصار أهم أنواع البنوك طبعا مع استثناء البنوك المركزية الذي هو حالة خاصة سنتناوله الآن:

5 – البنك المركزي:

تعريفه:هو البنك الذي يقف على النظام المصرفي ،سواء من ناحية الإصدار او من ناحية العمليات المصرفية،وتحقيق الرقابة عليها

البنك المركزي هو المؤسسة التي تشغل مكان رئيسيا في سوق النقد وهو الذي يحق علة قمة النظام المصرفي وهو الأداة الرئيسية التي تتدخل بها الحكومة لتنفيذ سياستها الاقتصادية.

ويتميز البنك المركزي بالمؤسسة بالمميزات الثلاثة الرئيسية التالية:

والتي تتمثل في نفس الوقت وظائفها الأساسية وهي انه : بنك الإصدار ، بنك البنوك ،بنك الدولة

– هو البنك الذي ينفرد بحق إصدار النقود المساعدة ويقوم البنك بوضع خطة للإصدار وحجم النقد المتداول ويستغرق على تنفيذ الخطة وهو أيضا المسؤول عن غطاء العملة الورقية من الذهب و العملات الأجنبية

– هو بنك البنوك حيث يعتبر أهم البنوك لأنه هو الذي تحتفظ لديه البنوك الأخرى بتنمية معينة من ودائها ،كما يقدم لها المساعدة إذ احتاجت إلى الأموال حيث تقوم بإعادة خصم للأوراق التجارية وعملية المقاصة بالإضافة إلى ذلك يقوم البنك المركزي بمساعدة البنوك بمد يد العون لها في أوقات الأزمات ولذا يقال ان البنك المركزي هو المقرض الأخير للنظام الائتماني

– هو بنك الدولة إذ يضع بالاشتراك مع الحكومة السياسية الاقتصادية العامة للدولة ويسهر على تنفيذها،كما يعتبر المشرف على الاتفاقيات المالية للحكومة مع الخارج والتالي لايمكن أن تكون

هذه البنوك مستقلة عن السياسة التي تمارسها الدولة لتخفيف الصالح الاقتصادي والعام،وتعود هيكلة البنك المركزي للدولة .

وباختصار فإن البنك المركزي هو في الحقيقة بنك الحكومة في أن واحد وهو كبنك يختلف عن البنوك باعتباره لا يهدف إلى تحقيق الأرباح ،بل يعمل على تحقيق الصالح العام (وفق منظور الحكومة) ولهذا السبب فإنه يرتبط بالحكومة في مختلف بلدان العالم بروابط وثيقة .

المطلب الثاني: وظائف البنوك

تقوم البنوك بعدة وظائف نذكر منها :[1]

أولا:مجمع الودائع:تفهم من الودائع مجموعة الاحتياطات المودعة من طرف الزبائن ،هذه الودائع يمكن سحبها في أي وقت أو لأجل في هذه الحالة عدم إمكانية السحب إلا بإشهار مسبق حيث أنه بالأموال التي يأتمنها الزبون يجد البنك أهم المصادر لتغذية أهم عملياته الإقتراضية ،ويستجوب على البنك ردا لوديعة للزبون بعد انتهاء الأجل وبين فترة الإيداع والإرجاع ويستطيع أن يستعمل هذه الودائع لحسابه الخاص وتتصف الودائع ب:

– اتساع نطاق العمل بها بنقل ملكيتها من شخص لأخر عن طريق الشيكات،وهذا ما يؤدي إلى زيادة وسائل الدفع

– الودائع كانت في الحقيقة أموال معطلة قبل تعامل الشخص مع البنك،وبالتالي أتاح هذا الأخير فرصة لدخولها مجال الاستثمارات على شكل قروض مصرفية ،وبهذا تساعد على إنعاش الاقتصاد

– الودائع المصرفية تساعد في زيادة درجة الائتمان

ثانيا:جمع القروض :يقوم البنك بمنح القروض للأفراد ورجال الأعمال والمؤسسات لمدة محددة وذلك لمساعدتهم على مواجهة النفقات أو لمباشرة أعمالهم على ان يقوموا برد تلك المبالغ مع فائدة تحدد مسبقا

والبنوك التجارية عند وضع سياستها الاقتصادية لديها ثلاث اعتبارات يجب مراعاتها وهي:

- احتياجات زبائنها
- سلامة الودائع لديها
- الحصول على إيرادات كافية لتغطية نفقاتها

ثالثا:الأوراق التجارية: يمكن لحامل الورقة التجارية أن يحصل على نقود حاضرة عندما يحين أجل استحقاقها ،ولكن إذا أراد ذلك قبل الموعد فإنه يحصل على المبلغ أقل من ذلك المسجل

[1]:شقيري نوري موسى و آخرون ،المؤسسات المالية والمحلية والدولية ،دار الميسرة للنشر، عمان الأردن ،الطبعة الأولى 2009،ص94

غلى الورقة والفرق بين المبلغين هو المبلغ المخصوم من طرف الدائن،وتسمى هذه الفائدة لصالح البنك بسعر الخصم،كما يضاف لمبلغ المختصم نسبة ضئيلة تمثل مصاريف العمولة هذه الوظيفة تمكن التجار أوالصناع من التوسع في مبيعاتهم لأجل الحصول على أوراق تجارية يمكن خصمها .

رابعا: عرض الخدمات :إذا كانت الودائع والقروض تعتبر خدمات،فيوجد هناك نوع معين من الخدمات يمنحها البنك لزبائنه :

- خدمات مادية :خدمات الصندوق،تأجير الخزائن
- خدمات معنوية:النصائح وتسيير المحفظة

المطلب الثالث: دور البنوك

استعاد البنك في إطار إصلاح النظام النقدي مكانته كمركز لهذا النظام ودوره في مراقبة عمل نظام التمويل عملة الفترة السابقة حيث كانت الخزينة هي المركز الفعلي (وليس الرسمي) للنظام ،دورا في صياغة وبلورة المفهوم الجديد لدور نظام التمويل ومستقبله

وإلى جانب الوظائف التقليدية التي يؤديها البنك المركزي كمعهد للإصدار باحتكاره حق إصدار النقود، وكبنك للبنوك من خلال علاقته التقليدية مع البنوك التجارية،وكذلك الحكومة من خلال علاقته مع الخزينة أصبح يلعب دورا أساسيا في الدفاع عن القدرة الشرائية للعملة الوطنية داخليا وخارجيا ،وذلك بالعمل على استقرار الأسعار الداخلية واستقرار سعر الصرف خارجيا وفي هذا الإطار بالذات يتحدد المفهوم الجديد للمهمة التي يجب أن يقوم بها البنك وم بين الأدوار التي يقوم بها مايلي: [1]

أولا :<u>إصدار النقود</u>

يعود امتياز إصدار النقود في كامل التراب الوطني إلى الدولة التي فوضته إلى البنك المركزي ويشمل مفهوم النقود هنا الأوراق النقدية والقطع المعدنية،كما يقوم البنك المركزي وذلك عن طريق التنظيم بتعريف الأشكال التي تأخذها الوحدات النقدية خاصة ما يرتبط بحجمها وقيمتها

تصدر النقود من طرف البنك المركزي والتي تعتبر التزاما عليه وفق آلية يتم بموجبها استلام إحدى عناصر الأصول التالية أو كلها وهذه الأصول تعتبر حق من حقوقه

- الذهب وعملات أجنبية حرة التداول
- سندات مصدرة من الخزينة
- سندات مقبولة تحت نظام الأمانة أم محسوبة أم مرهونة

وفي الحقيقة فإن حجم الإصدار النقدي يتم في النهاية وفق النظرة التقديرية للبنك المركزي حول الوضع العام الاقتصادي والنقدي كما يؤخذ في هذا المجال كل العناصر التي يمكن أن تؤثر على وضع السيولة العامة مثل سرعة التداول النقدي وقدرة البنوك التجارية على توسيع هذه السيولة من خلال إصدارها للنقود الكتابية

[1]: شاكر القزويني مرجع سبق ذكره ،ص ص 31-32

ثانيا:مهام البنوك والمؤسسات المالية وقواعد الحذر في التسيير :

جاء قانون النقد و القرض بإصلاحات أساسية على مستوى أداء البنوك والمؤسسات المالية ،وبموجب هذه الإصلاحات استعادت هذه الهيئات مهامها الرئيسية و التقليدية فقد اختفت خاصية التخصص البنكي وأصبحت لها مرونة في تعبئة الموارد التي نراها مناسبة ومنع القروض وفق قواعد تجارية وفي خضن هذه التحولات كان من اللازم على السلطة النقدية أن تضع آليات وقواعد ومعايير يجب احترامها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وذلك لضمان سلامة العمليات المالية على الأموال التي يعود جزء كبير إلى الغير

ثالثا: إعادة تمويل البنوك :

عندما تقوم البنوك بمنح القروض على انها تتوفر على الأموال الكافية للقيام بذلك وهذه الأموال يمكن أن تحصل عليها من ثلاثة مصادر مختلفة هي الأموال الخاصة لهذه البنوك ،والودائع التي يحصل عليها الجمهور وأخيرا من الأموال المتأتية من إعادة التمويل لدى مؤسسات مالية أخرى،وإذا كانت الأموال الخاصة بالبنوك محددة بالقوانين و التنظيمات المعمول بها خاصة ما يتعلق بالحدود الدنيا لها،وهي مستقرة نسبيا ،وإذا كانت الودائع مسلمة من الجمهور تزيد أو تنقص حسب الجهد الذي يبذله البنك في تحفيز وإغراء الأفراد للقيام بهذه الودائع ،فإن البنوك يمكنها أيضا تلجأ إلى مصدر ثالث هو إعادة التمويل البنوك بطريقتين: إعادة التمويل عن طريق إعادة الخصم و إعادة الخصم التمويل في السوق النقدية التي سبق الحديث عنها .

1-إعادة الخصم :

إعادة الخصم هو وسيلة يلجأ البنك بموجبها إلى البنك المركزي للحصول على السيولة مقابل تنازل عن السندات قام هذا البنك ذاته بخصمها للغير في مرحلة سابقة ويمكن أن تكون هذه السندات التجارية 'خاصة أو عمومية) ولكن دون ان يتعدى تاريخ استحقاقها مدة معينة تحدد حسب نوع السندات وطبيعتها

2- إعادة التمويل في السوق النقدية

وأما القيود التي يفرضها البنك المركزي في اللجوء إلى إعادة الخصم ،وأما القرض التي تتيحها السوق النقدية يمكن ان تلجأ إلى هذه الأخيرة عن إعادة التمويل ،و إعادة التمويل في السوق النقدية يتم عن طريق سوق ما بين البنوك أو عن طريق قيود البنك المركزي ،وفي هذه الحالة الأخيرة يمكن أن تكون تكلفة القروض عالية جدا خاصة في حالة السياسات الانكماشية للبنك المركزي وشحه عرض الأموال من طرف البنوك الأخرى ويمكن أن تتم عمليات إعادة التمويل في السوق النقدية بطريقتين في الطريقة الأولى تتم عمليات إعادة إعادة التمويل مقابل تقديم السندات على سبيل الضمان أو الأمانة بينما في الطريقة الثانية تتم عمليات إعادة التمويل دون تقديم السندات مقابل القرض وتسمى طريقة التمويل هذه بالعمليات على البياض،وفي حالة عدم كفاية الأموال المعروضة في السوق ما بين البنوك يمكن للبنك المركزي ان يتدخل في السوق النقدية ويكون تدخله هذا بعدة طرق يمكن تلخيصها فيما يلي :

الشراء النهائي وبموجب هذه الطريقة يتدخل البنك المركزي مشتريا بعض أنواع من السندات العامة والخاصة التي يحددهما بنفسه ،وفي هذه الحالة يكون التنازل عن هذه السندات من طرف البنوك نهائيا

رابعا: <u>العمليات الخارجية للنظام البنكي</u>

تعتبر العمليات الخارجية للنظام البنكي من الأنشطة الحساسة والمعقدة إذ اتساع مجال التدخل

(عمليات الصدق البسيطة، التدخل في الأسواق المالية الدولية، تنوع وسائل التدخل) والعمولة المالية المتزايدة لاتساع واندماج الأسواق المالية الدولية وترابطها يتطلب من النظام البنكي أن يتكيف مع اتساع هذه الأسواق واتجاهات التحول على مستوى هيكل النظام المالي الدولي.

المبحث الثاني : ماهية القروض

المطلب الأول: <u>مفهوم القروض وأهميتها</u>

أولا: <u>مفهوم القروض</u> :توجد عدة تعار يف للقرض :

فمن الناحية القانونية وحسب المادة 325 من قانون البنوك الجزائري المؤرخ في 19 أوت 1986 القرض هو كل عقد بمقتضاه تقوم مؤسسة مؤهلة بوضع أو بوعد مؤقت،وعلى سبيل السلف الأموال تمت معنويين أو اثنين معا لحساب هؤلاء الذين يلتزمون بالإمضاء أو التوقيع أما من الناحية الاقتصادية يعني تسليف الأموال لتثميره في الإنتاج أو الاستهلاك وهو يقوم على عنصرين أساسين وهما الثقة والمدة [1]

ينبغي أن لا ننسى بهذه المناسبة أن كلمة CREDIT تقابلها عدة معان في العمل المصرفي

(كل حسب ما تناسبه) وهي ائتمان، اعتماد،تسليف، قرض ....

هذا إضافة إلى أنها تعني في المحاسبة الجانب الدائن له [2]

غير أن هناك رأي أخر يرى بأن كلمة ائتمان هي لأشمل وأوسع من كلمة قرض كلمة ائتمان تشمل في معناها كل سداد أجل للنقود ،إذا لم يعد القرض يقتصر على صورته التقليدية وإنما صارإلى جانب إقراض النقود صور شتى لذلك فإن كلمة قرض لا تتسع لهذه الصورالمختلفة [3] ومن خلال التعاريف السابقة يمكن الوصول إلى تعريف شامل للقرض :"عملية القرض أوالإئتمان هي أن يقدم البنك لفرد أو مؤسسة مال حاضر أساس الثقة أي الوعد بالوفاء والمدة ، أي الوفاء به مستقبلا ،دفعه واحدة أو على دفعات،وذلك حسب الاتفاق مع دفع فائدة والتي هي بمثابة سعر أو ثمن القرض وقد يكون القرض بضمان أو دون ضمان[4]

ثانيا :<u>أهمية القروض المصرفية :</u>

تعتبر فوائد القروض المصرفية الممنوحة للزبائن المورد الأساسي للبنك وتولي البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة ،لما تمثله من نسبة كبيرة ضمن أموالها العامة ويضاف إلى ذلك ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية ،يشير دائما إلى تفاقم أهمية الفوائد

[1]: شاكر القزويني نفس المرجع السابق ،ص 90
[2]: مصطفى هني"معجم المصطلحات الاقتصادية التجارية (فرنسي-عربي) دار المطبوعات الجامعية الجزائر، 1984، ص48
[3]: محي الدين اسماعيل علم الدين "موسوعة أعمال البنوك من الناحيتين القانونية والعلمية –دار النهضة،القاهرة 1993 ،ص761
[4]: قيروز فلاني سياسات منح القروض وأثرها على تمويل الاستثمار حالة البنك الوطني:رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة منتوري قسنطينة 2004،ص 21

والعمولات وما في حكمها كمصدر للإيرادات،والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك وتنظيم الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بقدر من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء وتعد القروض المصرفية التي تعطيها البنوك التجارية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان، والتي تنشأ عنها زيادة الودائع والنقد المتداول " كمية وسائل الدفع "

وتلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجة الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات فالأموال المقترضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية ودفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج و تمويل المبيعات الآجلة والحصول أحيانا على السلع وتخزينها ثم بيعها بالنقد أو بالأجل ،وباختصار تستعمل القروض في عمليات الإنتاج والتوزيع والاستهلاك ويميز ذلك أن منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي وتقدمه ورخاء المجتمع الذي تخدمه فتعمل القروض على خلق فرص العمل وزيادة القوة الشرائية التي بدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة[1]

المطلب الثاني: أنواع القروض وخصائصها

أولا: أنواع القروض :

الشكل الذي تتخذه عمليات الائتمان المصرفي متنوع (في فرنسا هناك أكثر من 150 صورة للائتمان المصرفي)

[1]: شاكر القزويني نفس المرجع السابق ،ص 22

ويمكن تقسيم تلك العمليات إما بحسب طول مدة الائتمان او حسب القرض من الحصول عليه أو حسب الجهات المانحة او حسب الشخص المستفيد منه،أو تبعا للضمانات المطلوبة من الزبون المستفيد مقابل حصوله علية.[1]

1- تبعا للضمانات : البنك عندما يقرض فهو يرد ضمانا بأن ما أقرضه سيعيده وهذا أمر طبيعي بل وواجب على البنك لأن الأموال التي يقرضها هي أموال الناس – الودائع – المملوكة إله والضمانات التي يطلبها البنك عند تقديمه القروض لمن يطلبها نوعان : شخصية وحقيقية

فالضمانات الشخصية تستند إلى مجرد الثقة في شخص معين أي إلى عناصر معنوية لشخص معين مثل السمعة المشرفة ،

أما الضمانات الحقيقية فتعني وجوب تقديم أشياء مادية على سبيل الرهن

2- حسب الجهات المساندة له: فيتعلق الأمر في الحقيقة بأنواع المصارف طبقا لتخصصها (2) وهكذا فهناك ائتمان تجاري وائتمان صناعي وائتمان عقاري.....[2]

3- حسب الشخص المستفيد منه : فهناك ائتمان خاص و ائتمان عام

وإذا كان المقترض فردا أو شركة فللائتمان خاص، اما الائتمان العام فيكون عندما تقترض الدولة (الولاية أو الدائرة أو البلدية) الأموال من الجمهور والبنوك والخارج وكقاعدة عادية يفترض أن القرض العام جدير بالثقة وأن وفاءه في حكم المضمون [3]

4- حسب طول مدة الائتمان: ويعتبر التقسيم الرئيسي للائتمان حيث يقسم إلى ائتمان قصير الأجل متوسط الأجل ،طويل الأجل[1]

أ – قروض قصيرة الأجل :يقصد بها التسهيلات التي تكون فترتها الزمنية لسنة فأقل ويحصل هذا النوع من التسهيلات على الأفراد و المشروعات المختلفة من أجل تمويل عملياتها التجارية والصناعية والزراعية ولفترات قصيرة الأمد

---

[1]: Vernimen.p/ gestion et politique de ka banque ,paris,dollog ,1981,p66

[2]: عادل أحمد بشيش"اقتصاديات النقود والبنوك " دار الجامعة لبنان،1993 ،ص141

[3]: د محمد شريف "الإقتصاد في النقود والبنوك "دار المطبوعات الجديدة ،الأسكندرية 1971 ،ص 140

[1]: احمد علي "اقتصاديات البنوك " دار النمر للطباعة والنشر ،القاهرة ،1989 ،ص 66-68

ب- قروض متوسطة الأجل :ويقصد بها التسهيلات التي تكون فترتها الزمنية الأكثر من سنة والأقل من خمس سنوات،وعادة ما يقدم هذا النوع من التسهيلات إلى المشروعات التي تحتاج إلى رؤوس أموال لتجديد وتحديث معداتها أو لشراء الآلات والمعدات الجديدة كما يدخل ضمن هذا النوع من التسهيلات التسهيلات المقدمة للأفراد للحصول على السلع الاستهلاكية وخاصة المعمرة منها

ج- قروض طويلة الأجل : يقصد بها التسهيلات التي تمنحها البنوك الأكثر من خمس سنوات وعادة ما تحصل على هذا النوع من التسهيلات المشروعات التي تحتاج إلى تمويل رؤوس الأموال الثابتة مثل المشروعات الزراعية أو الصناعية ويدخل هذا النوع من التسهيلات التسهيلات العقارية الموجهة نحو بناء المباني والمساكن

5- <u>حسب الغرض منه</u> : تنقسم إلى قروض زراعية ،تجارية وعقارية وشخصية

ثانيا :<u>خصائص القروض :</u>

من خلال التعريف السابق للقرض ،يمكن استخلاص أهم خصائصه :[2]

1- <u>أركان القروض</u> : للقرض أركان ثلاثة: الأجل ،الوعد،الثقة

أ- **الأجل** : ويقصد به الفارق الزمني وهي الفترة التي تمضي بين فترة المديونية والتخلص منها وهذا الفارق الزمني هو العنصر الجوهري في الائتمان والذي يفرق بين المعاملات الفورية والمعاملات الائتمانية

ب- الوعد: أي تقديم وعد بالوفاء من قبل المقترض خلال الأجل المتفق عليه وبالطريقة المتفق عليها

ج-الثقة : تكون الثقة متبادلة بين الجانبين ،حيث أن البنك قبل أن يمنح أي قروض لا بد من الاستعلام الجيد عن المقترض والدراسة الجيدة لملف القرض ،حيث يكتسب الثقة الملازمة لمنح أمواله كذلك من جانب العميل فهو يراعي أن يكون البنك الذي يتعامل معه يتقن عمله ويثبت جدارته وإحساسه بالخطر وعلى أساس هذه الثقة المتبادلة يتم التعامل بين الطرفين

[2]:Farouk bouyaakoub ''l'entreprise et la Financement –Bancaire ?Casbah edutions Alyer 2000:

2- <u>الخصم المرتبط بعملية القرض</u>: وهو الخطر المتعلق بالفقدان الجزئي أو الكلي للقرض

ويسمى أيضا بخطر المسار المقترض ،وتتعدد الأخطار المرتبطة بالقرض وعلى هذا يتعين على البنك التقييم الجيد لها قبل اتخاذ القرار بمنح القرض[1]

3- <u>ثمن القرض</u> : تتمثل عملية الاقتراض كما سبق وان رأينا في تنازل السند عن السيولة

الآتية على وعد بالوفاء في تاريخ لاحق وثمن هذا التنازل و الانتظار هو الثقة ،الفائدة[2]

أضف إلى ذلك فالبنك مؤسسة تجارية تشتري تحول ،وتبيع وتهدف إلى تحقيق ربح من خلال زبائنه مقابل النقود كمادة أولية ليحولها إلى منتوج يدعى القرض ويقدم هذا المنتوج إلى زبائنه مقابل أجر يتمثل في سعر الفائدة ،هو عبارة عن ثمن النقود أي ثمن التنازل عنها او كذلك ثمن الخدمات المقدمة من قبل المصرف وأيضا تحمله للمخاطر المترتبة عن تلك الخدمات

وتحديد سعر الفائدة مسألة غاية في الحساسية والتعقيد ،فهو يتأثر بعدة عوامل منها أسعار الفائدة السائدة في السوق ،نوع القرض،درجة الخطر،حجم القرض ،أجله .

الواقع فإن الشروط المطبقة على عمليات البنك في الجزائر،قد يتم ضبطها بواسطة النظام

94-13 المؤرخ في 02جوان 1994وفقا لهذا النظام فإن معدلات الفائدة المدنية (المطبقة على القروض) وكذلك الذاتية (الممنوحة على الودائع) ومستوى العملات ،تحدد بحرية من طرف بنك الجزائر ،والمؤسسات المالية مع إمكانية تدخل بنك الجزائر لتحديد هامش بنكي أقصى يجب احترامه من طرف كل مؤسسات القرض .

يعتبر البنك كوسيط بين ذوي العجز المالي وذوي الفائض المالي ،أي أن البنوك تعتبر مكان التقاء العرض والطلب على الأموال ،حيث يقبل الودائع ويكون مدينا بقيمتها،ويقرض الأموال ويكون دائنا بقيمته نستنتج من هذا ان البنك لكي يتمكن من تقديم القروض للقرض يجب أولا أن

[1]: Farouk Bouyaakoub op-cit p19

[2]: : د عبد الغفار حنفي،د عبد السلام او قحف"تنظيم وغدارة البنوك السياسية المصرفية "المكتب العربي الحديث الاسكندرية 2000ص148

تتوفر لديه مصادر أهمها الودائع بالإضافة إلى المصادر الثانوية نسبيا كرأس المال، القروض المصرفية، الاحتياطات، الأرباح الغير موزعة وهي كتالي: [1]

أ- **الودائع:** هي دين بذمة المصرف أي رصيد موجب للمودع والودائع تكون إما :

بشكل نقود : وفي هذه الحالة يمتلكها البنك ويتصرف بها لقاء الاعتراف بالدين وبالتالي تقضى فهي تقضي على أخطر ظاهرة اقتصادية وهي الاكتناز

بشكل قيم منقولة:تبقى ملك للزبون ويديرها البنك ليتولى تحصيل قيمتها في الموعد او تحصيل فائدتها السنوية لصالح الزبون

- **ودائع عند الطلب** :وهي ودائع تكون مستحقة الدفع بمجرد الطلب ،ودون أية قيود وشروط بحث على البنك ان يكون مستعدا في أي وقت لمواجهة عمليات السحب التي تكون غير متوقعة ،لذلك فهو لا يستطيع استعمال هذه الودائع ،بحرية كبيرة في تقديم القروض أو القيام ببعض الاستثمارات،أن البنوك لا تدفع غالبا فوائد نظيرة النوع من الودائع إلا بشرط عدم إنخفاظ رصيد الوديعة عند حد معين وتشمل الودائع عند الطلب الأنواع الفرعية التالية :

حساب الصكوك: ويفتح من اجل الأفراد العاديين والمعنويين من اجل تلبية حاجياتهم من السيولة ويجب ان يظل حسب الحسابات دائما ولا يمكن للزبون أن يحسب رصيد فوق رصيده

ب- **الحساب الجاري** : ويفتح لرجال الأعمال ،التجار،الصناعيين،باعتبارهم أشخاص طبيعيين أو معنويين وهو يشبه حساب الصكوك ولكنه يتميز عنه لأنه قد يكون مدينا،لذا لا يفتح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين لهم فعاليات اقتصادية إنتاجية او خدمية ،أي لهم تدفق نقدي مستمر يرافق عملياتهما ومن هذا التدفق يستوفي البنك حقه،بالإضافة إلى ذلك توجد عدة مزايا أخرى أهمها سهولة الدفع عن طريق استعمال الشيك وتجنب استعمال النقود [1]

ج- **حساب التوفير:** وهو خاص بالأشخاص الطبيعيين ،وليس فيه دفتر صكوك وبمقتضاه تسجل حركات السحب والإيداع في دفتر يفتح لفائدة الزبون بشكل شخصي وتعطي لقاء الحساب

[1]: طاهر لطرش مرجع سبق ذكره ،ص25
[1]: طاهر لطرش مرجع سبق ذكره ،ص26-27

فائدة ،هذا بالإضافة إلى مزايا أخري في شكل حوافز كإعطاء صاحب الدفتر وثيقة التأمين على الحساب لحد مبلغ معين

2- <u>حساب التوفير البنكي</u> :يشبه الحساب السابق لكنه يمنح لصاحبه عند توفر شروط معينة فرصة الحصول على قروض من نفس البنك،قصد بناء أو شراء مسكن في شروط ميسر وهذا الحساب مخصص أصلا لأصحاب المداخيل المحدودة وصغار المدخرين ،لكي يودعون مدخراتهم في البنك بدلا من الاحتفاظ بها في بيوتهم

أ- **الودائع لأجل** :هي ودائع تختلف عن السابقة لكونها ادخارية بطبيعتها ومجمدة لحين حلول التاريخ المقرر لاستردادها وهي تذر فوائد وتشمل هذه الودائع على:

ب-الحساب لأجل:يتعلق بودائع لا تقل مدة استحقاقها عن شهر واحد ،تسترد الوديعة عند نهاية المدة ،بالإضافة إلى الفائدة ،أما إذا كان لاسترداد قبل نهاية المدة المحددة فيكون بدون فائدة ،ويعطي البنك للمودع سند يثبت حقه ويسمى صك الوديعة ،وهو سند اسمي وشخصي بدون قيمة اسم صاحب الوديعة ،ومبلغ وتاريخ استحقاقها ومقدار الفائدة المتفق عليها

3-<u>الأذونات</u> :وهو إثبات من البنك لدبنه اتجاه أصحابها الذين أقرضوه فهي تمثل اعتراف باستلام ودائع لأجل كما أنها تعطي فوائد تتصاعد لأجل السند وهي أنواع

أ-أذونات الصندوق: هي سندات لحاملها أو أسمية ومدتها تتراوح بين ثلاثة أشهر وسنتين

ب-<u>أذونات الادخار</u>:هو نوع من أذونات الصندوق،ولكن تستحق السداد في أي وقت بعد مرور ثلاثة أشهر.

4-<u>القروض المصرفية</u> :قد تحدث زيادة الطلب على النقود أو الائتمان في السوق التي تكون مفاجئة ولا يستطيع البنك أن يستجيب لهذه المزايدة من موارده بمعنى ليست له مقدرة على التمويل من إمكانيته الذاتية فيلجأ إلى البنك المركزي أو البنوك الأخرى لاقتراض ما يكفي قرض السوق أو حاجاته

5-<u>الاحتياطات والأرباح الغير الموزعة</u> :يقصد بالاحتياطات تلك التي قام بها البنك بتوفيرها من أرباح الفترات السابقة والتي تراكمت في شكل احتياطات بشكل التزاما ماليا على البنك اتجاه مساهمته والبنك يحتفظ بها لتقوية مركزه المالي أمام عملائه ولتمويل المشاريع الكلف بها

المبحث الثالث: قروض الاستثمار

المطلب الأول: <u>مفهوم الاستثمار</u>

إن مدلول الاستثمار معقد وغير محدد المفهوم،ويختلف المفهوم الذي يعطيه له الاقتصاديون من الماليين وعند المهندسين ويختلف هذا المفهوم من فترة إلى أخرى ولكنها تتفق بصفة عامة على أن الاستثمار[1] هو ذلك النشاط الذي يترتب عليه القيام بخلق طاقة جديدة أو زيادة الطاقة الحالية

[1]: فيروز فيلاني، مرجع سبق ذكره ،ص ص10-13

للمؤسسة ومن أمثلة لذلك إقامة منشأة جديدة أو التوسع في المنشأة الموجودة حاليا بإضافة وحدات إنتاجية أو استبدال الأصول الحالية بأصول أكثر كفاءة وطاقة اكبر وغير ذلك من المشروعات الاستثمارية مكنت عرف الاستثمار كمصطلح محاسبي بأنه " إجمالي تكوين رأسمال ثابت والتغيير في المخزون " وإجمالي تكوين رأسمال الثابت يعني الاتفاق على حيازة السلع الرأسمالية الجديدة مضاف إليهما التجديدات والتحسينات وإضافات أخرى على السلع الرأسمالية القائمة ومضاف إليها قيمة أعمال البناء تحت الإنشاء،أما التغيير في كمية المخزون من المواد الأولية والبضائع تامة وغير تامة الصنع الموجودة في المخازن وأماكن العمل في نهاية العام .

ويعرف الاستثمار أنه " استعمال حصيلة الادخار من السلع التي لم تستهلك في عمل أو تفاعل منتج وهناك من يعرف الاستثمار بأنه " أي استعمال لرأس المال سعيا لتحقيق الربح مهما كان شكل الاستعمال : إنشاء مصنع ،مشغل،مزرعة،فندق،ملكية عقارية....

ويعني أيضا شراء السلع الرأسمالية التي تستعمل مباشرة في عملية إنتاجية مثل شراء الآلات والمباني ويعرف كذلك " الامتلاك الفعلي بالسلع الرأسمالية الحقيقية " وهو "حيازة الملكية أو الحقوق التي تستثمر فيها النقود " كما يعرف أيضا هو الموجودات التي هي من صنع الإنسان في إنتاج السلع الاستهلاكية أو الرأسمالية وأنه شراء شخص اقتصادي أموالا إنتاجية إضافة من الغير او خلقها من قبل الشخص ذاته وبأنه تكوين رأسمال عيني جديد الذي يتمثل في زيادة الطاقة الإنتاجية.

كما يعرف الاستثمار على انه تنازل المؤسسة عن الأموال لفترة طويلة في صور مختلفة عل أمل المحافظة او تحسين وضعيتها الاقتصادية أو انه استبدال منفه مالية مؤكدة تنازل عليها حاليا عن أمل الحصول على منفعة غير مؤكدة أكبر منها مستقبلا وعلى العموم فإنه تعريف الاستثمارات هو توظيف الأموال في المشاريع المختلفة لغرض تحقيق عائد في المستقبل من هذه الاستثمارات

المطلب الثاني : أنواع الاستثمارات

توجد عدة أنواع للاستثمار وذلك حسب المعيار المتخذ أهمها [1]

أولا : تصنيف الاستثمارات وفقا للمعيار الجغرافي :

1-الاستثمارات المحلية :

[1]: بوالعيد بعلوج،المنهج الإسلامي لدراسة وتقييم المشروعات الاستثمارية،دراسة مقارنة،اطروحة مقدمة لنيل دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية،جامعة منتوري ،ص ص 9-10

وهي جميع القرض المتاحة للاستثمار في السوق المحلية وذلك بغض النظر عن أداة الاستثمار المستعملة كالعقارات أو الأوراق المالية

2-الاستثمارات الأجنبية :

كلمة أجنبية يقصد بها انتقال رؤوس الأموال بين اقتصاديات البلدان والدول ومن ثم تعتبر هذه الأموال أجنبية عن البلد أو الاقتصاد الذي تحل به كما يعتبر البلد المستقبل لها بلد أجنبي عنها أي عن أصحابها .

ويعرف الدكتور "محمد بومخلوف" الاستثمارات الأجنبية بأنها : تلك التدفقات التي يوفرها أشخاص طبيعي ناو اعتباريين أجانب وقد تكون هذه الاستثمارات مملوكة بالكامل لمستثمرين أجانب ،إفراد كانوا أو مؤسسات أوفي شكل مشاريع مشتركة بين جهة او جهات أجنبية ومستثمرين محليين من القطاع العام او الخاص أو كليهما ...

ولا تنحصر الاستثمارات الأجنبية في إقامة المشروعات الصناعية كما قد يتبادر إلى الأذهان ،وإنما يشمل جميع الصفقات والعقود والقروض والتراخيص وتوسيع وتحديث مشروعات قائمة شريطة التأثير في إدارتها والمشاركة في المنتجات

ثانيا: تصنيف الاستثمارات حسب الغرض (الهدف)

1-**استثمارات التوسع** Expansion

تمثل امتدادا صناعيا أو خدميا لمؤسسة ما ،والغرض من هذا الاستثمار هو : توسيع الطاقة الإنتاجية للشركة ،وقد يكون هذا الاستثمار كميا أو نوعيا ،ويقصد بكميا : إضافة منتجات جديدة أي الزيادة في الكميات المنتجة ونوعيا:أي إضافة جديدة من المنتجات

2-استثمارات الإحلال:Remplacement :

وهي تلك الاستثمارات الموجهة لاستبدال التجهيزات القديمة والتي تم امتلاكها بتجهيزات جديدة كاستبدال آلات أصابها التقادم بآلات جديدة تفوقها التكنولوجيا وذات كفائة إنتاجية أعلى

3-استثمارات التطوير :

وهي مخصصة أصلا لتخفيض النفقات ورفع الإنتاجية وهذا النوع من الاستثمارات مرتبط بالتطوير التكنولوجي ونتائج البحث العلمي،التي تساعد علة انطلاق منتجات جديدة وخلق أسواق إضافية

ثالثا: تصنيف الاستثمارات حسب المعيار النوعي :

1-الاستثمار الحقيقي :

يعتبر الاستثمار حقيقيا متى وفر المستثمر الحق في حيازة أصل حقيق كالعقار والسلع .ويقصد بالأصل الحقيقي كل أصل قيمة اقتصادية في حد ذاته وينتج عن استخدامه منفعة اقتصادية في شكل سلعة وخدمة ويطلق البعض على هذا النوع من الاستثمار ،في غير الأوراق المالية بحيث يعتبر الاستثمار حقيقيا

الاستثمار في جميع المجالات المتعارف عليها عدى الأوراق المالية .ومن أهم ادزات الاستثمار الحقيقي العقار والسلع .

2-الاستثمار المالي:

يقصد بلاإستثمار المالي شراء حصة في رأسمال (سهم) او حصة في قرض (سند) مثلا.

***1- تبعا للشخص القائم به** :هناك استثمار فردي ويعني انه يوجد الفرد من مدخراته لتكوين رأسمال حقيقي جديد بحيث يقوم هذا الفرد أحيانا بتضحية تتمثل في عدم إشباع رغبة الاستهلاك حاضرا أملا في الحصول على إشباع اكبر فيما بعد هذا إذا كانت المدخرات هي جزء من

مدخراته وهناك استثمار الشركات وهو ما تكونه من رأسمال حقيقي وتمويله عن طريق الاحتياطات التي يتم تكوينها من الأرباح المحتجزة أو القروض تتحصل عليها

***2- تبعا للغاية الموجودة من القيام به:**هو الاستثمار الذي تقوم به الدولة أو بعض الهيئات الخيرية دون إعتبارلها لما يدره من عائد كاستثمارات الحكومة بإقامة صناعات ثقيلة أو حربية وبعض اللجان والهيئات الخيرية المحلية والعلمية كالمدارس ودار الأيتام وأماكن الرفاهية والمتعة النفسية وهو ما يعرف ب "الاستثمار الثلاثي " وهناك الاستثمار المحقر وهو الذي يقبل عليه الأفراد والشركات وخاصتا القطاع الخاص بدافع توقع عائد مجزمته وبعض المشاريع التي تقوم بها الحكومات كالفنادق والمطاعم والنقل

المطلب الثالث:مفهوم قروض الاستثمار

لتوجد عدة تعاريف منها: [1]

* قروض الاستثمار هو القروض الموجهة لتمويل الأصول الثابتة

[1]: طاهر لطرش "تقنيات البنوك " ،ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية، الطبعة الثالثة ،ص 74

* هي قروض موجهة لتمويل الاستثمارات ،إذا أن البنك يقبل على تجميد أمواله لمدة ليست بالقصيرة ،يمكن أن تمتد فوق طبيعة الاستثمار

ويمكن أن قروض الاستثمار بأنها القروض الموجهة لتمويل الأصول الثابتة التي تستخدم من قبل المؤسسة لمزاولة نشاطها حيث تساهم هذه القروض في الحيازة على المعدات ووسائل الإنتاج وبالتالي في رفع الطاقة الإنتاجية في المؤسسات وقد تمنح هذه القروض كذلك لإنجاز مشاريع جديدة أو توسيع النشاط عن طريق تجديد المعدات.

إن الحصول على هذه القروض يكون لمدة طويلة على أن يتم من خلالها تحقيق مرد ودية وأرباح موجهة جزء منه لتسديد القروض (الأصول،الفائدة) وتنقسم قروض الاستثمار من حيث المدة إلى قروض متوسطة وطويلة الأجل ،الائتمان التجاري.

المطلب الرابع: أنواع القروض الاستثمار

هناك عدة أنواع من القروض الاستثمار منها: [1]

أولا:القروض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

وهنا نميز بين نوعين حسب طبيعة الاستثمار ذاته:

[1]: الطاهر لطرش نفس المرجع السابق ، ص ص 74-75

- قروض متوسطة الأجل
- قروض طويلة الأجل

1- القروض المتوسطة الأجل :

تتراوح مدة هذا النوع من القروض بين (2 و 7) سنوات وهو موجه لتمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز عمر استعمالها السبع السنوات

مثل: الآلات والمعدات ووسائل النقل وأجهزة الإنتاج بصفة عامة وتقدم القروض متوسطة الأجل بصفة عامة ،بنوك الإيداع وأيضا بنوك الإقراض وطويلة الأجل وفي الجزائر حاليا بنوك الإيداع وهي التي تقدم هذا النوع من القروض.

وتعتمد في تقديم هذه القروض على مصادر مكونة بشكل كبير من الودائع الجارية وتقسم القروض المتوسطة الأجل إلى :

أ- قروض متوسطة الأجل قابلة للتعبئة:

وهي قروض لإعادة الخصم لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي هذا يعني البنك المقروض يمكنه الحصول على السيولة إذا احتاج إليها دون اجل استحقاق القرض الذي منحه،وبالتالي يمكنه من التقليل من خطر تجميد الأموال ونفس السيولة،كما يمكن تعبئة هذه القروض في السوق المالي ولكن هذه الإمكانية لا تتوفر بعد في الجزائر.

ب- قروض متوسطة الأجل غير قابلة للتعبئة :

على عكس النوع الأول فإن البنك المقرض من هنا لا يمكنه إعادة خصم هذا النوع من القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي ،وبالتالي فهو مجبر على انتظار تاريخ استحقاق هذه القروض من أجل استعادتها ،وعليه ففي هذه الحالة تظهر كل المخاطر المتعلقة بتجميد الأموال وتنقص السيولة،وذلك فعلى البنك أن يحتاط من هذه المخاطر بالدراسة الجيدة لهذه القروض .

2- قروض طويلة الأجل :

[1]تلجأ المؤسسات التي تقوم بالاستثمارات طويلة الأجل إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الضخمة التي لا يمكن ان يتحملها لوحدها ، وكذلك نظرا للمدة الفاصلة بين الاتفاق على الاستثمار فتحصيل الفوائد القروض الطويلة الأجل تنحصر مدتها ما بين سبع سنوات إلى عشرين سنة وتوجه عادة لتمويل الاستثمارات بما فيها المباني

وطبيعة هذه القروض جعلتها حكرا على المؤسسات متخصصة بإعادتها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك على مصادر خارجية طويلة الأجل لا تقوى البنوك التجارية عادة على جمعها وتتميز هذه القروض بمخاطر عالية مما يدعوا المؤسسات المتخصصة إلى إشراك في تمويل واحد ضمانات حقيقية ذات قيمة عالية ،قبل الشروع في عملية التمويل.

إن الطرق السابقة للاستثمارات عبئا على المؤسسات المستثمرة خاصة فيما يتعلق بالعبئ المالي وطريقة تحمله ولذلك ظهرت الحاجة إلى طرق أخرى لتمويل الاستثمارات تكون أقل تكلفة منها

ثانيا: <u>الائتمان التجاري (قروض) :</u>

تقنية القروض الإيجاري أو للتمويل عن طريق الإيجار هي تقنية حديثة النشأة ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية تحت اسم .Lesing.حوالي عام 1950 م (.) وتم اعتمادها في فرنسا بموجب قانون 2 جويلية 1966 حيث تطورا سريعا لما قامت بعض البنوك في كل من فرنسا والولايات المتحدة بإنشاء فروع تابعة لها متخصصة في هذا النوع من التمويل ،في الجزائر تم اعتماد هذه الطريقة في التمويل بصفة رسمية مؤخرا .

–كما تم تقنينها بواسطة قانون رقم 69–06 المؤرخ في 10 جانفي 1996 ،غير ان استعمال هذه الصيغة لا تزال في البداية وهناك تجارب قليلة من طرف بنك البركة الذي يعتمد على مبدأ اقتصاد المشاركة ولم ترقى إلى الممارسة الشاملة بعد

إلا أن الائتمان الإيجاري هو عبارة عن عقد إيجار " عقد إيجار ملحق بوعد بيع لفائدة المؤسسة المستأجرة ويتثمن متفق عليه مسبقا[1] سبق تطبيقه في مجال الاستهلاك (بيع بتقسيط) أو التمويل

[1]: الطاهر لطرش نفس المرجع السابق ، ص 76

[1]:Isabelle fitoussi ‘’LME face a ca banque ‘’ édition performa ;paris1999,p201

التجاري طبعا مع بعض الاختلافات،يعتبر الائتمان الإيجاري صيغة حديثة من طرق التمويل ،ويمكن تعريفة :هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شرعية تأجير مؤهلة لذلك قانونيا بوضع ألآلات أو معدات أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستقلة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ،ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ' ثمن الإيجار"

ومن خلال هذه التعريفات يمكننا استنتاج خصائص القرض الإيجاري وما يميزه عن القرض التقليدي (العادي) وهي :[2] – القرض الإيجاري هو ائتمان (أي قرض) لهذا فالمستأجر مطالب بدفع أقساط هي بمثابة ثمن الإيجار ،ويتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصل مضافا إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة ومصاريف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد عليه[3] .– ملكية الآلات أو الأصل أثناء فترة التأجير تكون للمأجر وحق المستأجر يتمثل في الاستفادة من استعمال مدة الآلات فقط

– هذا النوع من القروض يمنح المستثمر (المستأجر) فرصة استعمال الأصل دون الإضرار لشراءه الذي يكلفه كثير،وأمام المستثمر بعد الانتهاء من العقد ثلاث خيارات:[4]

أ– إما إنهاء العقد وإعادة الأصل المستأجر إلى المؤسسة المؤجرة

ب– إما أن يقوم بشراء الأصل متخصص بالقيمة المتبقية للأصل المؤجر المتفق عليها في العقد

ج– إما ان يختار تجديد العقد لمدة أخرى مع دفع أقساط أقل من الأقساط المدفوعة مسبقا

1–أنواع الائتمان الإيجاري :

ينقسم الإئتمات التجاري إلى عدة أنواع أهمها :[1]

الائتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد :

[2]: طاهر لطرش،نفس المرجع السابق ،ص76
[3]: شاكر الزويني مرجع سابق ،ص 108

[4]: farouk bouyaakoub op-cit p254
[1]: farouk bouyaakoub op-cit p254

حسب هذا النوع هناك نوعين من الائتمان الإيجاري :

أ: الائتمان الإيجاري المالي : حسب المادة الثانية من الأمر 96-09 المتعلق بالائتمان الإيجاري ،يعتبر إئتمانا إيجاريا ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق او الالتزامات والمنافع والمساوئ والمخاطر المترتبة بملكية الأصل المعنى إلى المستأجر ويعني ذلك أن مدة عقد الإئتمان كافية لكي تسمح للمؤجر بإستعادة كل نفقات رأس المال مضاف إليه مكالإاة الأموال المستثمرة

ب : الائتمان الإيجاري العملي : طبقا لنفس المادة السابقة الذكر فإنه يعتبر ائتمانا إيجاريا عمليا إذا لم يتم تحويل كل الحقوق والالتزامات والمنافع والمساوئ والمخاطر المترتبة بملكية الأصل المعني ،أو تقريبا كلها ،حيث أن جزء من كل ذلك يبقى على عاتق المؤجر وهذا يعني إن فترة العقد كافية لكي يسترجع المؤجر كل نفقاته، يمكنه استرجاع ما تبقى من النفقات إما بتحديد العقد أو البيع الأصل

ج : الائتمان الإيجاري حسب موضوع تمويل : حسب هذا التصنيف يمكن التفريق بين نوعين من الائتمان الإيجاري هما :

د :الائتمان الإيجاري للقيم المنقولة :في هذا النوع من الإئتمات يقوم المصرف أو المؤسسة المالية (أو أي جهة مخولة لذلك) بتزويد مشروع استثماري لكل ما يحتاجه من أجهزة ومعدات على سبيل الإيجار ،وذلك لمدة محددة لا تتجاوز في الغالب سبع سنوات.

ولا يستطيع أي من الطرفين وضع حد للاتفاق خلال هذه المدة ،إضافة إلى دفع الأقساط فالمستفيد مطالب بدفع ما يترتب على هذه العملية من : نقل،تسليم،تأمين وصيانة،كما عليه وضع علامة على المنتج تثبت ملكية المؤجر.

وفي نهاية فترة العقد تعطي المستعمل ثلاث خيارات

- تحديد العقد لمدة أخرى
- شراء الأصل
- التخلي عنه نهائيا

هـ : **الائتمان الإيجاري للأصول الغير منقولة :** ظهر هذا النوع في الولايات المتحدة الأمريكية بعد النجاح الكبير الذي حققه النوع الأول و الاختلاف الوحيد بين النوعين يتمثل في موضع التمويل حيث أن هذا النوع خاص بالأصول الغير منقولة والتي تتمثل غالبا في بيانات حصلت عليها المؤسسة المؤجرة من مؤسسة أخرى او قامت ببناءها بنفسها [1]

وهذا طبقا على سبيل الإيجار وهذا العقد يسمح للمستأجر بامتلاك جزء من الأصل أو كله في نهاية الفترة التي تتراوح في الغالب بين (15–25 سنة) وخلاف للنوع الأول فإن الائتمان الإيجاري للأصول الغير المنقولة ،يخضع لقواعد القانون التجاري ، بينها يخضع اللإئتمان الإيجاري الأصول المنقولة إلى أنظمة تتعلق بالعقارات [2]

المطلب الخامس: شروط ومراحل منح قروض الاستثمار :

أولا: شروط ومعايير منح القروض :

إن عملية منح القروض لاتخلوا من المخاطرة التي قد يواجهها البنك والتقليل من مقدرا هذه المخاطر در الاستطاعة ،ينبغي على البنك ان يقوم بدراسة أحوال طالبي القروض دراسة عميقة وتحليلية تجعل البنك يطمئن على أمواله المقترضة في ضل الظروف العادية السائدة ومن أهم هه الشروط والعيار نذكر:[1]

1– **قدرة العميل :** يقصد العميل مدى إمكانية قيامة بتسديد ما عليه من مستحقات في المواعيد المحددة ويتم ذلك وفق مؤشرات اهمها :

– مدى انتقام العميل في سداد القروض التي سبق له وتحصل عليها بالإضافة إلى الفوائد

– حجم الأصول التي يمكن للمنشأة تحويلها نقدية سيولة دون خسائر

[1]: مصطفى رشدي شيخة " الإقتصادي النقدي والمصرفي " الدار الجامعية الاسكندرية ،1985،ص53
[2]: farouk bouyaakoub op –cit p 256
[1]: الطاهر لطرش مرجع سابق ذكره ،ص81

– ربحية النشاط للسنوات الأخيرة

– متوسط الرصيد النقدي للعميل

2– **شخصية العميل** : شخصية العميل هيكل السمات والمميزات التي تكسف عن رغبته في تسديد ما عليه من مستحقات في مواعيد محددة فقد يكون العميل ذو قدرة مؤكدة ،لكن لا توجد رغبة في تسديد ما عليه ومن بين الحكم على رغبة العميل في السداد

–الفترة التي تمضي منذ قيام العميل بالشراء الأجل للبضاعة حتى سدادها لقيمتها على أساس ان الائتمان الإيجاري يعتبر في حكم القروض

–طول الفترة التي تمضي منذ لحظة استحقاق القروض والفوائد التي يتم سدادها بالفعل

–الموردون الذين يقومون بالتوريد إليه

3– **رأس المال** : يستخدم رأس المال للإشارة إلى نسبة أموال الملكية إلى إجمالي الموارد المالية المتاحة بحث يجب أن يتمتع العميل برأس مال مناسب لإمكانية استرداد البنك لمستحقاته ،وأن يكون ذا مركز مالي سليم ،ومن بين المؤشرات التي يعتمد عليها البنك للتأكد من سلامة المركز المالي للعميل :

–نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول

–نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول الثابتة

–نسبة التداول

–نسبة السيولة

4– **الضمانات** : ويقصد بها الأصول التي يبدي العميل إستعاداده بتقديمها للبنك كضمان مقابل حصوله على قرض،ولا يجوز للعميل التصرف في القرض المرهون بأي شكل من الأشكال وفي حالة عدم وفاء العميل بالتزامه يصبح من حق البنك بيع الأصل المرهون لاسترداد مستحقاته ويعتبر قبول البنك تقديم قرض رهن خدمة للعميل

5- <u>الظروف المحيطة</u> : قد يتمتع العميل بكل المعايير السابقة الذكر لكن هذا لا يعتبر كافيا لمنحه قرض وذلك رجوعا لظروف أخرى منها :التقلبات الاقتصادية التي تكون سببا في عدم وفاء العميل بالتزاماته ولذلك وجب الاهتمام أكثر بدراسة الدورات التجارية ومركز العميل ،ومنها وقت طلب الاقتراض وتتطلب الدراسة من

- الظروف المحيطة : قد يتمتع العميل بكل المعايير السابقة الذكر لكن هذا لا يعتبر كافيا لمنحه قرض وذلك رجوعا لظروف أخرى منها :التقلبات الاقتصادية التي تكون سببا في عدم وفاء العميل بالتزاماته ولذلك وجب الاهتمام أكثر بدراسة الدورات التجارية ومركز العميل ،ومنها وقت طلب الاقتراض وتتطلب الدراسة من :

- دراسة طبيعة المنافسة
- مدى سهولة أو صعوبة مخول المنتحيين الجدد مما يؤثر على العرض والطلب والأسعار
- مدى الرقابة الحكومية على المنتجات وأسعارها

ثانيا : <u>مراحل القروض :</u>

تمر منح القروض بعدة مراحل وذلك ما يقصده الشكل التالي

الشكل1:مخطط لمراحل القروض

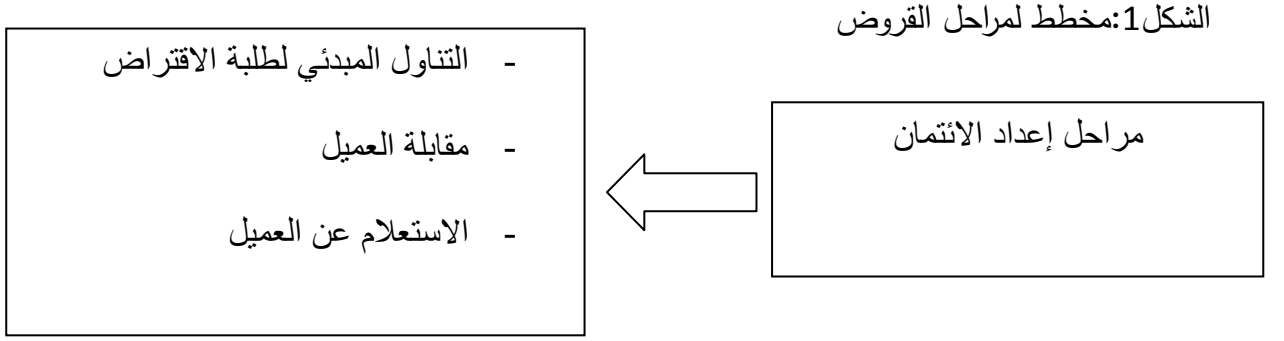

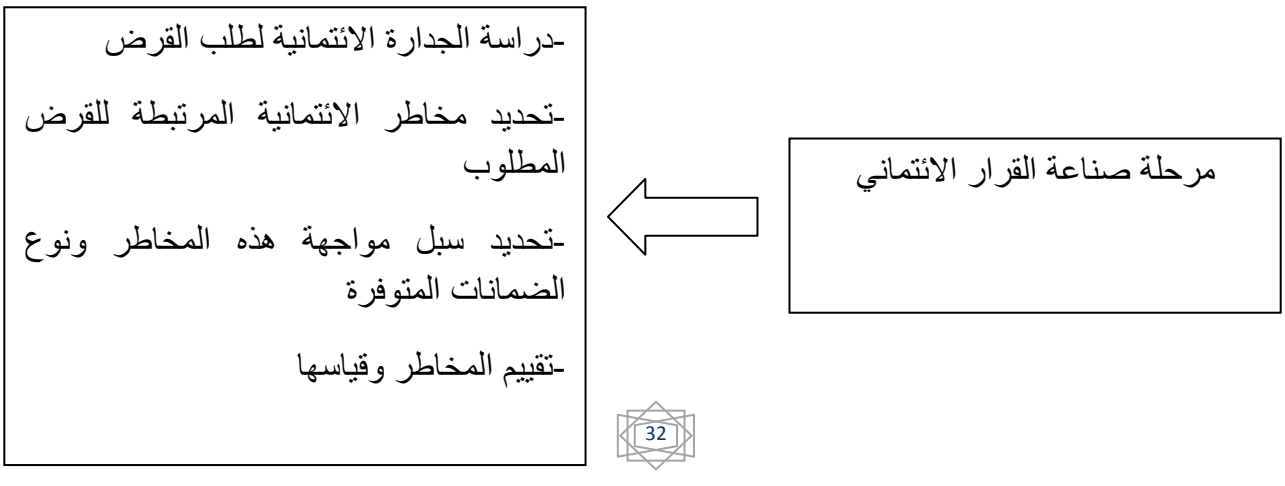

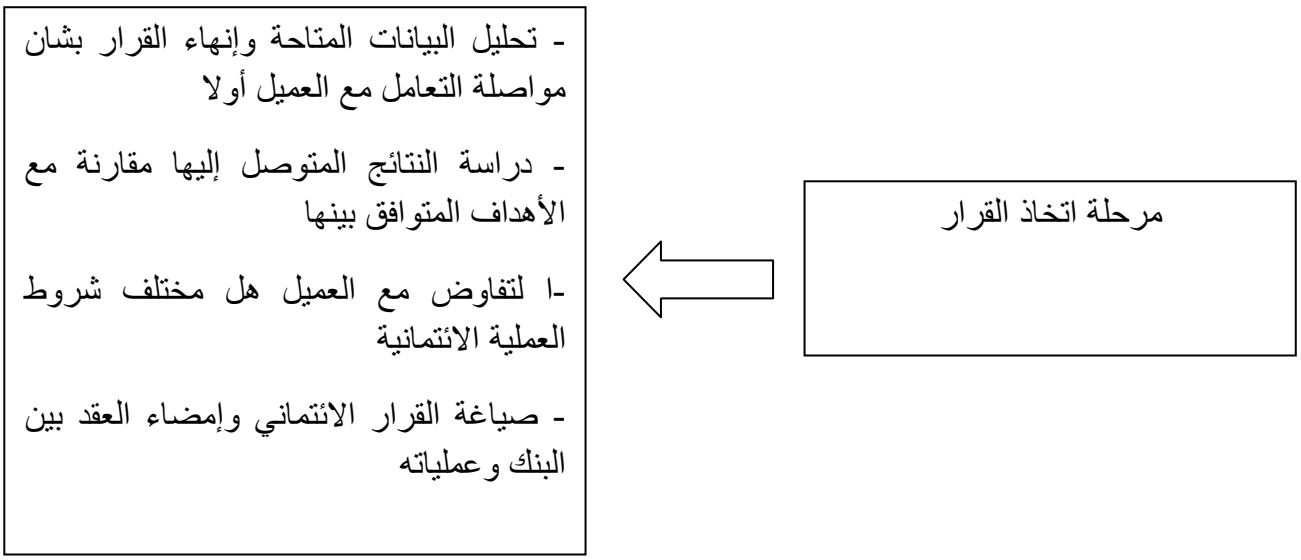

المصدر :د حسن فلاح حسن الحسيني،د مؤيد عبد الرحمان الدوري،إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر 2000،ص37

خلاصة الفصل :

مما سبق خلصنا إلى أن القروض الاستثمارية تتطلب مبالغ ضخمة تمنحها البنوك لتمويل المشاريع فهي تمكن المؤسسات الاقتصادية من اقتناء الآلات للإنتاج هذا من جهة،ومن جهة أخرى تبين لنا أن مسار عملية منح هذه القروض ترتبط بإجراءات جد معقدة ،وطرف المسؤول أو المكلف بالدراسات على مستوى البنك والذي يقوم في نهاية هذه العملية بتحرير التقرير الائتماني

كما تشير إلى منح البنوك لهذه القروض يعرضها إلى مخاطر عدة تختلف درجتها من عميل إلى أخر باختلاف سمعتهم أو مركزهم المالي .

تمهيد

ان التطورات التي يشهدها العالم في شتى الميادين وخاصة الاقتصادية منها منحت المؤسسة الاقتصادية مكانة عالية لم تعهدها من قبل لما لها من دور هام في اقتصاد السوق فهي دليل قوة أو ضعف اقتصاد أي دولة ورغم اختلاف المفكرين في إعطاء مفهوم لها كما أنهم لم يختلفوا على أهميتها في الحياة الاقتصادية

ولضمان نجاحها لا بد أن تكون البنية الاقتصادية لها جيدة والقيام بالوظائف لتحقيق الأهداف وهذه بتعدد المؤسسات الاقتصادية في البلدان وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل

البحث الأول : ماهية المؤسسة الاقتصادية

المبحث الثاني : بنية المؤسسة الاقتصادية وأنواعها

المبحث الثالث: ماهية التمويل في المؤسسة الاقتصادية

المبحث الأول :إطار ألمفاهيمي للمؤسسة الاقتصادية

تتجلى المؤسسة الاقتصادية مجموعة من الخصائص ووظائف وأهداف وهذا بعد تعريفها

المطلب الأول : مفهوم المؤسسة الاقتصادية

لقد اختلفت بعض المفكرين في تعريف المؤسسة الاقتصادية

-**بالنسبة لM.truchly**:المؤسسة هي الوحدة التي تجمع فيها وتنسق العناصر البشرية والمادية اللازمة للنشاط الاقتصادي[1]

-**بالنسبة لماركس:** المؤسسة الرأسمالية تكون متمثلة في عدد كبير من العمال يعملون في نفس الوقت تحت إدارة نفس المال وفي نفس المكان من أجل إنتاج نفس النوع من السلعة [2]

-بالنسبة لمكتب العمل الدولي : هي كل مكان لمزاولة نشاط اقتصادي ولهذا المكان سجلات مستقلة [3]

-**المؤسسة الاقتصادية** :هي تنظيم إنتاجي معين ووحدة اقتصادية[4] تمارس النشاط الإنتاجي والمتعلق من تخزين وشراء وبيع من اجل تحقيق أهداف المؤسسة

-**أما التعريف الشامل للمؤسسة الاقتصادية هو:** ان المؤسسة الاقتصادية هي كل تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل الإنتاج أو التبديل،وخدمات من أعوان اقتصاديون آخرون بغرض تحقيق نتيجة معينة وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز والمكان والزمان وتبعا لحجم ونوع النشاط

[1]: ناصر داجي عدوت،اقتصاد المؤسسة ،دار المحمدية العامة،الجزائر،الطبعةالثانية،ص9
[2]: نفس المرجع ص 9
[3]: نفس المرجع ص 9
[4]:عمر صخري،إقتصاد المؤسسة ،ديوان المطبوعات الجاهلية الجزائر،الطبعة السادسة:2008،ص 24

المطلب الثاني : خصائص المؤسسة الاقتصادية

من التعاريف السابقة للمؤسسة الاقتصادية يمكن استخلاص الخصائص والصفات التي تتصف بها المؤسسة :[1]

–للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها الحقوق و صلاحيات ،ومن حيث واجباتها مسؤولياتها

–القدرة على الإنتاج وأداء الوظيفة التي وجدت من اجلها

–أن تكون المؤسسة قادرة على البقاء ،بما يكفل لها من تمويل كاف وظروف سياسية مواتية وعمالة كافية ،وقادرة على تكييف نفسها مع المتغيرة

–تحديد الواضح للأهداف والسياسة والبرامج والأساليب للعمل فكل مؤسسة تضع أهداف معينة تسعى إلى تحقيقها : أهداف كمية أو نوعية بالنسبة للإنتاج تحقيق رقم أعمال معين .

–ضمان الموارد المالية لكي تستثمر عملياتها ،ويكون ذلك عن طريق الإعتمادات وإما عن طريق الإيرادات الكلية أو عن طريق القروض او الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف

–لابد ان تكون المؤسسة مواتية للبيئة التي وجدت فيها وتستجيب لهذه البيئة ،فإذا كانت ظروف البيئية مواتية فإنها تستطيع أداء مهمتها في أحسن الظروف أما إذا كانت معاكسة إنها يمكن أن تعرقل عملياتها المرجوة وتفسد أهدافها.

–المؤسسة وحدة اقتصادية في المجتمع الاقتصادي فبالإضافة إلى مساعدتها في الإنتاج ونمو الدخل الوطني ،فهو مصدر رزق للكثير من الأفراد.

–يجب أن يشمل إصلاح مؤسسة بالضرورة فكرة زوال المؤسسة إذا ضعف مبرر وجودها أو تضاءلت كفاءتها .

[1]: عمر صخري،مرجع سابق ص ص 25-26

–كما يرى Melese أن يجب أن يكون للمؤسسة الاقتصادية نظام خاص بها ويجب ان يكون نظاما له أربع خصائص كذلك :[1]

أولا : أن يكون نظام المؤسسة الاقتصادية له القدرة على المراقبة أي مدى تمكن المسيرين من تثبيت النظام على الطريق المرسومة ،والمؤدية نحو تحقيق الأهداف

ثانيا: التأقلم ويعني تمكن النظام من مسايرة التغيرات التي تطرأ في المحيط

ثالثا: قوة التعلم وهي مدى تمكن النظام من الاستفادة من أساليب معالجة الحالات التي فرضت التأقلم على أساليب توظيفها في حالات مماثلة .

رابعا : المصداقية : ويعني الثقة الممنوحة للنظام وتقاس بأدائها ومخرجاتها

[1]: عبد الرزاق بن حبيب،اقتصاد وتسيير المؤسسة ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الخامسة ،2013 ،ص 8

المطلب الثالث : أهداف ووظائف المؤسسة الاقتصادية

ان نجاح المؤسسة الاقتصادية لابد من تجديد جملة من الأهداف على مدى القصير و الطويل تسعى لتحقيقها من خلال جملة من الوظائف لهذا سنحاول التطرق في هذا المطلب إلى أهداف والوظائف التالية

أولا : أهداف المؤسسة الاقتصادية

يسعى منشؤا المؤسسات الاقتصادية والعمومية منها أو الخاصة إلى تحقيق عدة أهداف تختلف وتتعدد حسب اختلاف أصحاب المؤسسات وطبيعة وميدان نشاطها ،ولهذا تتداخل وتتشابك أهداف المؤسسة وطبيعة وميدان نشاطها ،ولهذا تتداخل وتتشابك أهداف المؤسسة ونستطيع تلخيصها في الأهداف التالية : [1]

1-**الأهداف الاقتصادية** :

يمكن جمع عدد من الأهداف تتدخل ضمن هذا النوع مايلي

أ- **تحقيق الربح** إن استمرار المؤسسة في الوجود ،لايمكن أن يتم إلا إذا استطاعت ان تحقق مستوى أدنى من الربح يضمن لها إمكانية رفع رأسمالها وبالتالي توسيع نشاطها لصمود أمام المؤسسات الأخرى في نفس النوع او القطاع الاقتصادي خاصة إذا كانت في طور النمو ،أو للحفاظ على مستوى معين من نشاطها،نظرا لأن وسائل الإنتاج تزداد غالبا أسعارها باستمرار،للتطور التكنولوجي وقبل هذا استعمال الربح المحقق لتسديد الدين وتوزيع أرباح على شركاء او على الأقل تكوين مئونات لتغطية الخسائر وأعباء غير محتملة ،لذا يعتبر الربح من بين المعايير الأساسية لصحة المؤسسة الاقتصادية وهو ضرورة لتحقيق استمرارها ولاستمرارهم في العمل والوجود.

ب- **تحقيق متطلبات المجتمع** : ان تحقيق المؤسسة لنتائجها ،يمر عبر عملية تصريف أو بيع إنتاجها المادي أو المعنوي وتغطية تكاليفها ،وعند القيام بعملية البيع ،فهي تغطي متطلبات المجتمع الموجودة به سواء على المستوى المحلي أو الوطني او الجهوي والدولي .

[1]: ناصر دادي عدون ،مرجع سابق ،ص17

فيمكن القول ان المؤسسة الاقتصادية تحقق هدفين في نفس الوقت تغطية متطلبات المجتمع وتحقيق أرباح،وتختلف طبيعة هذه الأخيرة من المؤسسة العمومية إلى خاصة ،حيث يعتبر في الأول وسيلة استمرار نشاطها وتوسيعه من أجل تلبية حاجات متجددة

ج- **ترشيد عملية الإنتاج :** وذلك باستعمال رشيد لعوامل الإنتاج المختلفة ورفع إنتاجها بواسطة التخطيط المحكم والدقيق للإنتاج والتوزيع و إضافة إلى المراقبة هذه البرامج أو الخطط وتفادي الوقوع في المشاكل الاقتصادية والمالية

2-<u>الأهداف الاجتماعية :</u>

تشمل الأهداف الاجتماعية مايلي: [1]

أ- **ضمان مستوى مقبول من الأجور :** يعتبر العمال في المؤسسة من بين المستفيدين الأوائل من نشاطها،حيث يتقاضون أجور مقابل عملهم بها ويعتبر هذا المقابل حقا قانونيا وشرعيا وعرفا ،إذ ليعبر العمال عن العنصر الحي والحيوي للمؤسسة ،لأن مستوى وحجم هذه الأجور تتراوح بين الانخفاض والارتفاع حسب طبيعة المؤسسات وطبيعة النظام الاقتصادي ومستوى المعيشة في المجتمع وحركة سوق العمل وغالبا ما تحدد قوانين من طرف الدولة تضمن للعمال مستوى من الأجور يسمح بتلبية حاجاتهم

ب- **تحسين مستوى معيشة العمال:** ان التطور السريع الذي تشهده المجتمعات في الميدان التكنولوجي يجعل العمال أكثر حاجة إلى تلبية رغباتهم التي تتزايد باستمرار بظهور منتجات جديدة ،بإضافة إلى التطور الحضاري لهم ولتغير أذواقهم وتحسينها وهذا ما يؤدي إلى تحسين عقلنه الاستهلاك الذي يكون بتنوع وتحسين الإنتاج وتوفير إمكانيات مالية ومادية أكثر فأكثر للعمال من جهة والمؤسسة من جهة أخرى.

ج- **إقامة أنماط استهلاكية معينة :** تقوم المؤسسات الاقتصادية عادة بالتعرف في العادات الاستهلاكية لمختلف طبقات المجتمع وذلك بتقديم منتجات جديدة وغير موجودة في السابق وهذا ما يجعل المجتمع يكتسب عادات استهلاكية قد تكون في غير صالحه أحيانا وغالبا ما تكون في صالح المؤسسة وتقوم وسائل الإشهار العامة بالمجتمع ،في حالة التوجه نحو

[1]: ناصر دادي عدون ،مرجع سابق ،ص19

التقشف بغرض التخفيف من أزمة اقتصادية مثل: استبدال منتوج بأخر في حالة عدم توفر الأول

د- **الدعوة إلى تنظيم وتماسك العمال:** تتوفر داخل المؤسسة علاقات مهنية واجتماعية بين أشخاص قد تختلف مستوياتهم العلمية و انتمائهم الاجتماعي والسياسي إلا ان دعوتهم إلى التماسك والتفاهم هو الوسيلة الوحيدة لضمان الحركة المستمرة للمؤسسة وتحقيق أهدافها وتوجد عادة في المؤسسة وسائل وأجهزة مختصة تقوم بذلك مثل: مجلس العمال .

هـ-**توفير تأمينات ومرافق عمل** : تعمل المؤسسة على توفير بعض التأمينات مثل التأمين الصحي والتأمين ضد حوادث العمل وكذلك التقاعد ،كما أنها تخصص مساكن سواء وظيفية منها أو العادية لعمالها او المحتاجين منهم (ويظهر هذا أكثر في المؤسسات العمومية) بالإضافة إلى المرافق العامة مثل المطاعم ...الخ وهذا العنصر الاجتماعي لايتحصل عليه العمال بشكل عفوي بل نتيجة لنضال الطبقة العاملة وبعض الأحزاب العملية

3-<u>الأهداف الثقافية والرياضية</u> :

في إطار ما تقدمه المؤسسة للعمال نجد الجانب التكويني والترفيهي أيضا [1]

أ- تو**فير وسائل ترفيهية وثقافية** : تعمل المؤسسة على اعتياد عمالها على الاستفادة من وسائل الترفيه والثقافة ،التي توفرها لهم ولأولادهم من مسرح ومكتبات ورحلات ،نظرا لما لها من تأثير على مستوى العامل الفكري والرضا بالتحسين لما يحسه من نتائج ذلك في معاملاتهم مع الأفراد

ب- **تدريب العمال المبتدئين ورسكلة القدامى** : مع التطور السريع الذي يشهده وسائل الإنتاج وزيادة تعقيدها ،فإن المؤسسة تجد نفسها مجبرة على هذه الوسائل،بشكل يسمح لها باستغلالها عقلانيا ،ورفع إمكانية تحصيلهم على تكون نظري أحيانا في إطار المنظومة التربوية والجامعية كما أن عمالها القدامى يجدون أنفسهم من جديد أمام آلات لا يعرفون

[1]: د رحمون هلال،المحاسبة التحليلية لنظام المعلومات للتسيير ومساعد على اتخاذ القرار في المؤسسة الغقتصادية، أطروحة دكتوراه ،جامعة يوسف خدة ،الجزائر2004-2005 ،ص 19

تحريكها مما يضطرها إلى إعادة تدريبهم من جديد او على الطرق الحديثة في الإنتاج أو التوزيع وهوما يدعى بالرسكلة وهذا ما يؤدي إلى استعمالها بكفاءة .

ج- **تخصيص أوقات للرياضة** : تعمل المؤسسة ،خاصة الحديثة منها إتباع طريقة في العمل تسمح للعامل مزاولة نشاط رياضي في زمن محدد ،خلال يوم العمل ،هذا بالإضافة إلى إقامة مهرجان للرياضة العمالية ،مما يجعل العمال يحتفظ بصحة جيدة ويتخلص من الملل ،ليؤدي دوره كاملا في الإنتاج

4-الهدف التكنولوجي :

بإضافة إلى ما سبق تؤدي المؤسسة الاقتصادية دورا هاما في الميدان التكنولوجي :

البحث والتنمية : مع تطور المؤسسات عملت على توفير إدارة او مصلحة خاصة بعملية تطوير الوسائل والطرق الإنتاجية علميا لزيادة أرباحها خاصة في الدول المتقدمة

ثانيا : وظائف المؤسسة الاقتصادية :

1-وظيفة الاشتغال :

من الوظائف الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسة عند القيام بنشاطها وهي مجموعة العمليات والأنشطة التي تساهم في تنفيذ البرامج والخطط المتعلقة بالجانب التشغيلي للمؤسسة.

وأن أنشطة الاشتغال اليومي تساهم في تحقيق الأهداف الأساسية للمؤسسة التي يتجه إليها الاهتمام والمتابعة أثناء العمل اليومي انطلاقا من البحث عن الموارد الأساسية والأولية ،وتحويلها ثم توزيعها وإيصالها إلى المستهلك وقد اتسمت هذه الوظيفة بالتطور السريع والمستمر سواء في طريق العمل المطبقة أو في هذه الأدوات التقنية المستعملة فيها وسوف تتعرف إلى بعض من هذه العناصر في هذه الوظيفة لأن الوصول إلى مختلف الدقائق فيها يستلزم دراسة خاصة .[1]

أ- **وظيفة التموين** : وهي وظيفة تنطلق بها مختلف العمليات والأنشطة بالمؤسسة نظرا لأهميتها الكبيرة شغلت العديد من المختصين في الاقتصاد والغدارة واقترحوا وسائل وطرق

[1]: برني ميلود ،محاضرات المؤسسة الإقتصادية ،مركز الجامعي بميلة2013

تنظيم ومتابعة لمختلف جوانب هذه الوظيفة ،فالتموين كمجموعة مهام وعمليات يعني العمل على توفير مختلف عناصر المخزون المتحصل عليها من خارج المؤسسة ،وطبعا حتى تتحقق أحسن النتائج أو مرد ودية في عملية التموين،بحيث يجب أن يكون تكاليفها أقل ما يمكن ،وكذلك الاختبار للنوعية او الجودة المقبولة

ب-**وظيفة الإنتاج** :ان عملية الإنتاج تعتبر صلب النشاط الاقتصادي ومنها تبدأ الدورة الاقتصادية ،كما أنها في نفس الوقت تمثل حلقة ضمن الدورة ،حيث يمكن أن نراها استهلاكية من وجه اخر،فالإنتاج إذن عملية مزج عوامل الإنتاج المختلفة بواسطة المنتجات المادية والخدمات من اجل تحقيق ثروة المجتمع بواسطة المنتجات المادية والخدمات المختلفة ،أما في حالة المؤسسات الصناعية والتجارية فهي عملية تحويله للعوامل الطبيعية بإشراف العامل البشري من أجل تحقيق متطلبات المجتمع ، اما إدارة الإنتاج والعمليات هي مجموعة أنشطة من تخطيط ،تنظيم ،وتوجيه،قيادة ومراقبة التي تتعلق بهذه العملية ويسهر نظام الإنتاج والعمليات على التنسيق مع مختلف الوظائف في المؤسسة على تحقيق عدة أهداف منها :

- تطوير المنتجات
- تطوير طرق الإنتاج
- زيادة الإنتاج
- تحسين أداء العمال

ج- **<u>وظيفة التسويق</u>** :الوظيفة التجارية من الوظائف الإشتغالية التي تربط بين المؤسسة والسوق او المستهلك ،أو تقديم سلع وخدمات عن عمليات تجارية وخدامتيه والتسويق هو مجموعة العمليات والمجهودات التي تبذلها المؤسسة من اجل معرفة أكثر لمتطلبات السوق ،ما يجب إنجازه في مجال مواصفات المنتوج الشكلية والتقنية حتى تستجيب أكثر لهذه المتطلبات من جهة وكل ما يبذل من جهود في عملية ترويج وتوفير المنتوج للمستهلك في الوقت المناسب وبالطريقة الملائمة حتى تبيع المنتجات الحالية وما يمكن تغييره منها ،أو إدخاله من منتجات او من تقنيات جديدة لتلبية ذلك الطلب في المستقبل

2- وظيفة الموارد البشرية :

وظيفة الموارد البشرية بمعناها الواسع تتولى شؤون الاستخدام الفعال للموارد البشرية على جميع المستويات للمؤسسة وذلك لمساعدتها على تحقيق أهدافها وهذه الوظيفة تهتم بكل الوظائف التي يقوم بها الفرد في مستوى الغدارة التشغيلية وهدفها هو الاستخدام الفعال للموارد البشرية لذا يجب التخطيط والتنظيم وقيادة هذه الأخيرة ،بمعنى يجب أنه يحب إدارته وتركز وظيفة الموارد البشرية على أربع نقاط جوهرية :[1]

-البحث عن الرجل المناسب ،أي الاهتمام بالمواصفات العلمية والفنية

-يجب أن تكون عملية التوظيف تبعا لاحتياجات أي ضرورة التناسب والتطابق بين الحجم العملي

-يجب ان تكون عملية التوظيف في الوقت المناسب، أي اهتمام بعنصر الوقت من حيث استخدام الإنسان في عمل معين عند بدأ مشروع من ناحية ،وعند توزيع الواجبات والمسؤوليات على الأفراد العاملين من ناحية اخرى

-وضع أشخاص بأماكنهم المناسبة ،أي الاهتمام بتحديد الاختصاصات والواجبات الخاصة بالعمل ،ومدى تطبيقها مع مواصفات الإنسان الشاغل لهذا العمل .

3- الوظيفة المالية :

هي مجموعة المهام التي تسمى في مجموعها في البحث عن أموال وتحديد الحاجات التي تريدها من الأموال من خلال برامجها وخصائصها الاستثمارية وهي كذلك مجموعة من المهام التي تصب لتوفير الموارد المالية وتسييرها ،كما تتخذ عدة جوانب إدارية وترتبط بمختلف الوظائف الأخرى وتستعمل أدوات تقنية كمية وأخرى نوعية ،ومن أهداف الأساسية للوظيفة المالية مايلي:

-دراسة الحاجة المالية المرتبطة بنشاط المؤسسة طبقا لخصلتها الإستراتيجية والعلمية

[1]:برني ميلود نفس المرجع السابق

-دراسة الإمكانيات المتوفرة أمام المؤسسة للحصول على الأموال المطلوبة

-اختيار حسن صرف التمويل حيث يكون عادة في شكل نموذج بين مختلف المصادر لتحقيق أحسن مرد ودية

-اختيار مشاريع تكون وفقا لعدة معايير مالية ، اجتماعية ،سياسية وتقنية

المبحث الثاني : بنية المؤسسة الاقتصادية وأنواعها :

إن تعدد المؤسسات الاقتصادية وأهمها الصغيرة والمتوسطة يؤدي إلى وجود بنية جيدة وهذا ما سنتطرق له:

المطلب الأول : بنية المؤسسة الاقتصادية

تمثل بنية المؤسسة جميع العناصر الخارجية لهذه المؤسسة التي يمكن ان تؤثر على نشاطها،ويمكن التمييز بين مختلف مكونات البيئة قصد تسهيل الدراسة والتحليل [1]

أولا: الموقع الجغرافي :

يحدد الموقع الجغرافي الإقليم والمناخ ونوعية الأراضي ،والثروات المعدنية ،كما يحدد أيضا الهياكل الأساسية مثل الطرق ،الجسور ،السدود ويحدد الموقع الجغرافي السكان الذين تتعامل معهم المؤسسة بمفهوم عمال او عملاء

ثانيا : المحيط التكنولوجي : يلعب المحيط الجغرافي دورا هاما خاصة وهو يتطور باستمرار وبسرعة ويفرض التطور التقني على المؤسسة من خلال المنافسة حيث أنه إذا أرادت المؤسسة أن تحتفظ أو توسع حصتها السوقية وجب عليها متابعة التطورات التي يمكن ان تحدث في ميدانها مثل إنتاج منتوج جديد

ثالثا: المحيط الاقتصادي :

يشمل مجموعة من الخصائص الثابتة التي تتعلق بمستوى التطور او النمو الاقتصادي للبلاد وقد تمثل هذه الخصائص هيكل البيئة ويتضمن الظروف الاقتصادية الراهنة كالركود ،النمو ،التضخم ،نسبة البطالة ...الخ

رابعا : المحيط الاجتماعي :

[1]:مليكة زغيب أدوات التحليل المالي المؤسسة العمومية الصناعية ،رسالة ماجستير ،جامعة منتوري قسنطينة 1997،ص.ص 10-11

ويمثل مجال حاجات ورغبات العمال إزاء مؤسستهم والمتعاملون الأساسيين في هذا الميدان هم العمال والمنظمات النقابية .

خامسا :المحيط الثقافي :

ويتضمن أسلوب المعيشة ،والقيم الأخلاقية والأفكار الشائعة للمجتمع الذي توجد فيه المؤسسة ،وتؤثر هذه الأفكار في الاحتياجات الاقتصادية التي يجب تلبيتها وعلى صورة المؤسسة في المجتمع

سادسا: المحيط السياسي والقانوني :

يحدد المحيط السياسي و القانوني جميع قواعد النشاط الاقتصادي التي تفرض على المؤسسة مثل القانون التجاري ،قانون العمل ،قانون الضرائب...وتؤثر السياسة الاقتصادية المتبعة من طرف السلطات الوطنية على معطيات الحساب الاقتصادي في المؤسسة حيث تحدد هذه السياسة : نسبة الضرائب المستحقة ،نسبة الفوائد المستحقة على القروض ،معدل الصرف ...الخ

المطلب الثاني : أنواع المؤسسة الاقتصادية

تصنف المؤسسات الاقتصادية حسب المعايير التالية : [1]

- حسب طبيعة النشاط
- حسب طبيعة الحجم
- حسب طبيعة الشكل القانوني
- حسب طبيعة المالية

أولا : حسب طبيعة النشاط:

ان هذا التصنيف مفيد خاصة على مستوى القومي او الاقتصاد الكلي ويمكن التمييز هنا بين القطاع والفرع

-**يمثل القطاع:** هنا عندما نقوم بالتحليل على المستوى القومي "مجموعة المؤسسات التي تمارس نفس النشاط الأساسي"

-**أما الفرع :** فهو يتضمن "كل المؤسسات التي تنتج نفس المنتوج "

-وتصنف المؤسسات الاقتصادية عادة إلى ثلاث قطاعات

1-القطاع الأولى :

يشمل قطاع المؤسسات التي يتميز نشاطها بعلاقة متينة مع الطبيعة،إذا نجد ضمن هذا الصنف المؤسسات الإستراتيجية (المناجم)،المؤسسات الزراعية وكذلك مؤسسات الصيد البحري

2-القطاع الثانوي :

يترتب ضمن هذا القطاع المؤسسات التحويلية للقطاع الصناعي وكذلك مؤسسات التشغيل والبناء والأشغال العمومية

3-القطاع الثالث :

[1]: عمر صخري ،مرجع سبق ذكره ،ص.ص،26-27

أي قطاع الخدمات ويتضمن هذا القطاع مؤسسات التوزيع والتسويق ومؤسسات النقل

وفي بعض البلدان المتقدمة يظهر قطاع رابع وهو خاص بمؤسسات الاتصال والإعلام الآلي

ثانيا: حسب طبيعة الحجم

تستعمل عدة معايير لتصنيف المؤسسات حسب الحجم ويختلف التصنيف [1]

1 – حسب التحليل أو بحث

أ- **حجم وسائل الإنتاج :** ويتم التصنيف في هذه الحالة على أساس عدد العمال أو قيمة رأس المال أي المبلغ المستثمر

ب- **حجم النشاط :** وحسب هذا المعيار يمكن استعمال الإنتاج ،رقم الأعمال والمشتريات على سبيل المثال

ج- **حجم الإيرادات :** حسب هذا المعيار تستعمل الأرباح والقيمة المضافة

2- حسب عدد العمال :

وهو المعيار المستعمل عادة لتصنيف المؤسسات

أ- **المؤسسة المصغرة :** ويتراوح عدد العمال فيها ما بين 1 إلى 10 وتعود ملكيتها في أغلب الأحيان لشخص أو عائلة وصاحب المؤسسة هو المسؤول الأول والأخير عن النتائج وينشط هذا النوع في الزراعة والتجارة والإنتاج الحرفي

ب- **المؤسسة الصغيرة والمتوسطة :** وتستخدم ما بين 10 إلى 500 عامل وهذه المؤسسة تتميز بالابتكار والإبداع في نشاطها الإنتاجي وكذلك خلق مناصب شغل ،فالسلطات تساعد في إنشاءها وترقيتها

ج- **المؤسسة الكبيرة :** وتوجد أشكال مختلفة لتلك المؤسسات ،نذكر منها :المؤسسة الضخمة أي المجمع الوطني أو المؤسسات المتعددة الجنسيات وتستخدم عدد كبير من العمال كما تستعمل موارد مالية ضخمة ولكيتها لعدد كبير من الأشخاص

[1]: عمر صخري ،مرجع سبق ذكره ،ص. 29

ثالثا: حسب الشكل القانوني

يمكن تصنيف المؤسسات تبعا لعدد الأشخاص الذين يوظفون أموالهم فيها ،أو حسب الخطر الذي يتعرضون له بسبب هذا التوظيف ،وقد يكون هذا الخطر محدودا أو غير محدود وعادة ما تصف المؤسسات إلى مؤسسات أشخاص ومؤسسات مالية [1]

1-شركة الأشخاص :

وهي الشركات التي يكون فيها الخطر المتعلق بتوظيف الأموال غير محدود ،حيث يقوم هذا النوع من الشركات على الاعتبار الشخصي للشركاء والعلاقات الشخصية من معاملة حسنة ،سمعة جيدة وثقة متبادلة وهو يتضمن مايلي :

أ- **المؤسسة الفردية** :تتميز بسهولة التأسيس والتنظيم وصاحبها هو المسؤول الوحيد عن نتائج نشاطها العمل الذي يدفعه للعمل بكفاءة وجد لتحقيق أكبر ربح ممكن .

ب- **شركة التضامن** : تتميز بالمسؤولية الغير محدودة للشركاء والتضامن بينهم ،وقسم الرأس مال إلى حصص توزع على الشركاء بصفة متناسبة مع مساهمتهم التي تكون نقدية أو عينية ويعتبر كل شريط تاجرا

ج-**شركة التوصية البسيطة** : تتكون هذه الشركة من فئتين من الشركاء ،فئة الشركاء المتضامنين وفئة الشركاء الموصين وتعتبر الفئة الأولى مسؤولة مسؤولية كاملة على التزامات الشركة ،وتخضع لقوانين التي تحدد الحقوق وواجبات الشريك في شركة التضامن ،أما الفئة الثانية فيقتصر دورها على تقديم جزء من رأس المال لشركة ،وتكون مسؤولية الشركاء ،أما بالنسبة في حدود الحصة التي يساهموا بها ولا يحق لهم إدارة الشركة ،أما بالنسبة لعدد الشركاء فيمكن أن يقل على اثنين ،أحدهما متضامن وأخر غير موصي والشريك الموصي لا يعتبر تاجرا .

2-شركة أموال :

تقوم شركات الأموال أساسا على الاعتبار المالي وهي : [1]

[1]: عمر صخري ،مرجع سبق ذكره ،ص.ص،30-31

أ- **الشركة ذات المسؤولية المحدودة :** يمثل هذا النوع من الشركات شكل وسيط بين الأشخاص والأموال ،ويتراوح عدد الشركاء بين 2 و5 شريك ورأس المال لا يمكن ان يقل على 100000 دج ،وينقسم إلى حصص غير قابلة لتداول ،ولا يعتبر الشريك تاجرا ولا تتجاوز المسؤولية قيمة الحصص التي تساهم بها ويتميز هذا الشكل بسهولة المساهمة التأسيس

ب- **شركة المساهمة :** يخصص هذا الشكل للمؤسسات الكبيرة الحجم نظرا لتعقيده وللتكاليف المرتفعة التي،تستعمل إدارتها ويكون عدد الشركاء المساهمون في أغلب الأحيان مرتفع وينقسم رأس المال إلى أسهم متساوية القيمة ويجوز تداولها بين الأشخاص بدون أي شرط ،إذا لجأت الشركة عند التأسيس للاكتتاب العام أي اللجوء العلني للادخار فإن الحد الأدنى لرأس المال يكون 5 ملايين دج أما في حالة عدم اللجوء للاكتتاب العام فالحد الأدنى لرأس المال يكون مليون بالنسبة لعدد الشركاء ،بشرط وجود 7 شركاء على الأقل ،وهم لايكتسبون صفة التاجر

ج-**شركة التوصية بالأسهم :** تتميز بنفس الخصائص التي تتميز بها شركة التوصية البسيطة ،إذا كان المساهمون في الفئة الثانية من الشركاء لهم الحرية المطلقة في التصرف بأسهمهم دون استشارة أو موافقة باقي الشركاء

رابعا: <u>حسب طبيعة الملكية :</u>

تصنف المؤسسات حسب طبيعة الملكية إلى مؤسسات ،خاصة ،عمومية ومؤسسات مختلطة

1-<u>المؤسسات الخاصة</u> :

[1]: عمر صخري ،مرجع سبق ذكره ،ص.ص،31-32

وهي جميع المؤسسات التي تعود ملكيتها للفرد او مجموعة من الأفراد

2-المؤسسة العمومية :

وهي المؤسسة التي تعود ملكيتها للدولة او الجمعيات المحلية وتقوم المؤسسة

3-المؤسسة المختلطة :

وهي المؤسسة التي تشترك فيها الدولة مع القطاع الخاص ويمكن الذكر على سبيل المثال فروع شركة سوناطراك التي تشترك فيها بعض المؤسسات الأجنبية .

المطلب الثالث : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد تطرقنا فيما قبل عن أنواع المؤسسات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أحد أنواعها ولكثرة وجودها في العالم سنقوم بتوضيحها أكثر في هذا المطلب :

أولا : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

سنتطرق فيما يلي إلى أهم التعاريف التي أعطيت للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة [1]

1-تعريف الولايات المتحدة الأمريكية :

وهنا تم تحديد تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على معيار حجم المبيعات وعدد العمال كما يلي

أ-المؤسسة الخدماتية وتجارة بالتجزئة من 1-5 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية

ب-المؤسسات الصناعية عد العمال 250 عامل أو أقل

ج-المؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عامل أو أقل

2-تعريف الجزائر :

يتخلص التعريف للجزائر هذه المؤسسات التي القانون 118 الصادر 2001 ،المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمد فيه الجزائر على معيار بين هما عدد العمال ورقم العمال ويحتوي هذا القانون على المادة الرابعة التي بها التعريف الشامل لهذه المؤسسات .[2]

أ-المؤسسة الصغيرة : وهي مؤسسة تستغل ما بين 10 و40 عاملا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دج

ب-المؤسسة المتوسطة : وهي مؤسسة تشغل ما بين 150 إلى 250 عاملا ويكون رقم الأعمال محصور بين 200 مليون دج ومليار أي يكون مجموع حصيلتها السنوي 100 مليون إلى 500 مليون

3-تعريف الإتحاد الأوروبي :

[1]: عجرود حنان وآخرون،دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،مذكرة ليسانس،المركز الجامعي ميلة2010-2011 ص 30

[2] : عجرود حنان وآخرون ،مرجع سبق ذكره ،ص 32

في سنة 1992 أراد الإتحاد الأوروبي تكوين مجمع خاص بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة لهذا أرادت تعريف يتماشى مع السياسة الاقتصادية كما يلي :

أ–المؤسسة الصغيرة جدا من 1 إلى 9 عمال

ب–المؤسسة الصغيرة من 10 إلى 49 عاملا

ج–المؤسسة المتوسطة من 50 إلى 499 عاملا

4–تعريف البنك الدولي : يعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة كمايلي

أ–المؤسسة الصغيرة : هي تلك التي تضم أقل من 50موظفا وتبلغ أموالها أقل من 3 مليون دولار أمريكي وكذلك الحال بالنسبة لحجم المبيعات

ب–المؤسسة المتوسطة :يبلغ عدد موظفيها أقل من 500 موظف أما أموالها فهي أقل من 15 مليون دولار أمريكي ونفسه على المبيعات

ثانيا : دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا كبير في العديد من المجالات

–تأهيل العمال قبل التأهيل التكنولوجي

–تأمين عنصر العمل من خلال خلق وظائف عمل

–مرونة الجهاز الإنتاجي

–التنوع الصناعي

–عدالة التنمية الاقتصادية

–المساهمة في التنمية المحلية

–ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية

–تنمية المواهب والإبداعات والابتكارات

-مصدر لتوليد الناتج القومي والثورة الصناعية

-زيادة معدلات الإنتاج وتوفير المنافسة لصالح المستهلك

-زيادة التصدير لدول عديدة ومتطورة

-تلبية الحاجات الأساسية للمجتمع من غذاء وسكن

المبحث الثالث: ماهية التمويل في المؤسسة الاقتصادية

يعتبر التمويل من أقدم فروع علم الاقتصاد ولأن دراسته لم تحظ بالاهتمام إلا من عهد قريب وذلك بعد ثراء النظرية الاقتصادية ولهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم وأنواع التمويل ،مصادره والوظائف،والأهمية منه:

المطلب الأول : مفهوم التمويل وأنواعه

أولا: مفهوم التمويل :

لقد اختلفت وجهات نظر الباحثين حول تعريف التمويل إلى:

1- تعريف الكاتب بيش:يعرفه على أنه الامتداد بالأموال اللازمة في أوقات الحاجة إليها [1]

2- كما عرفه آخرون : على أنه تدبير الأموال والمبالغ المالية النقدية الضرورية لقيام المؤسسة بالمشاريع الاستثمارية [2]

3- وكذلك هو:تجهيز المشروعات الاستثمارية بالمعدات والأموال الرأسمالية عند الاستثمار الأولي او استثمار التوسع أو الإحلال باستخدام مختلف المصادر المتاحة [3]

4- وكذلك وهو كيفية استخدام واستعمال الأموال وطريقة إنفاقها وتسيير هذا الإنفاق ومحاولة ترشيده [4]

5- تعريف الدكتور عمر حسن :على انه توفير النقود في الوقت المناسب أي في الوقت الذي تكون فيه المؤسسة أمس الحاجة إلى الأموال كما يوفر الوسائل التي تمكن الأفراد والمؤسسات من الاستهلاك والإنتاج

رغم اختلاف الباحثين إلا أنهم أجمعوا على ان التمويل يعني : [5]

-توفير المبالغ اللازمة لدفع وتطوير مشروع خاص او عام وانه خاص بالمبالغ النقدية وليست العينية وان يكون بالمبالغ المطلوبة لا أكثر ولا أقل وأن التمويل وظيفة من وظائف المؤسسة الاقتصادية [1]

ثانيا : أنواع التمويل

ان تعدد أنواع التمويل يجعل المدخرين يوظفون أموالهم عند المتعاملين الذين هم بحاجة إليها وهذه أنواع تتمثل في عدة زوايا التمويل المباشر والغير مباشر وهي:[2]

---

[1]: بوصبيعة صبرينة وآخرون،مصادر التمويل المؤسسة الاقتصادية وآفاقها الاستثمارية مذكرة ليسانس جامعة منتوري قسنطينة2004،ض20

[2]: نفس المرجع السابق ،ص20

[3]: نفس المرجع السابق ،ص20

[4]: نفس المرجع السابق ،ص20

[5]: لحسن عمر،الموسوعة لاقتصادية ،دار النشر والتوزيع،القاهرة ،الطبعة الرابعة،2000،ص 146

[1]:لحسن عمر، المرجع السابق ،ص 146

[2]: على عباس،الغدارة المالية ،اثراء لنشر والتوزيع،2000 ،ص 257

1- من زاوية المدة التي يستغرقها :

وينقسم التمويل فيها إلى ثلاثة :

أ- **تمويل قصير الأجل:** ويقصد به الأموال التي لا تزيد مدة استعمالها عن سنة كالمبالغ المالية التي تخصص لدفع الأجور وشراء الأدوات وغيرها من المدخرات لإتمام العملية الإنتاجية

ب-**تمويل متوسط الأجل** : هوغالبا موجه لشراء المعدات والتجهيزات وتتراوح مدته بين سنتين وسبع سنوات .

ج- **تمويل طويل الأجل:** يضم الأموال التي تزيد مدتها عن السبع سنوات وغالبا ما تمنحه مؤسسات متخصصة لقاء ضمانات أو رهن عقاري وفي حالة عدم توفر هذا النوع فإن المؤسسة تلجأ إلى إصدار الأسهم والسندات

2- من زاوية الحصول عليه :

وينقسم إلى نوعين :

أ- **تمويل ذاتي** : ويقصد به الأموال المتولدة من العمليات الجارية للمؤسسة وهو ما يمكنها من تغطية الحاجات المالية اللازمة لسداد الديون وتنفيذ الاستثمارات وزيادة رأس مال العامل

ب-**تمويل خارجي** : يتضمن كافة الأموال التي يتم الحصول عليها من مصادر خارجية وعلى رأسها البنوك والمؤسسات المالية او اللجوء إلى المدخرات المتاحة في الأسواق المالية سواء محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض وسندات)

3- من زاوية القرض الذي يستخدم من أجله :

وينقسم إلى

أ- **تمويل الاستغلال:** هي تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياجات والمعاملات القصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية وفي المؤسسة الاقتصادية

ب-**تمويل الاستثمار** : يتمثل في الأموال اللازمة لمواجهة النفقات التي تترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع كاقتناء الآلات والتجهيزات والتركيبات وكل العمليات التي تؤدي إلى زيادة رأس المال النقدي إلى رأس مال المنتج .

المطلب الثاني : مصادر التمويل لدى المؤسسة الاقتصادية

أولا :التمويل الداخلي :

يوجد عدة مفاهيم لتمويل الداخلي نذكر منها : [1]

– هو جملة المبالغ المفرزة من المؤسسة والتي تبقى تحت تصرفها بصفة مؤقتة او طويلة نسبيا

– يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلتين التجميع والاستخدام وبالتالي وحدة مصادر الادخار ومصادر الاستخدام

– عبارة عن مجموعة مصادر التمويل الداخلية التي خلقتها المؤسسة لنفسها وأعيد توظيفها فيها ،قصد زيادة طاقتها الإنتاجية

[1]: بوحامي حسين واخرون،مصادر تمويل المؤسسة الإقتصادية ،مذكرة لسانس ،المركز الجامعي ميلة،ص 33

– يمثل الموارد من رأس المال تعمل المؤسسة على خلقه وتستخدم بعد ذلك في نشاطها الخاص

– الأموال المتولدة من العمليات الجارية لشركة أو مصادر عارضة دون اللجوء إلى مصادر خارجية

ومن أهم هذه التعاريف نستخلص أن التمويل الداخلي : هو عبارة عن مصدر تمويل متولد من نشاط جاري للمؤسسة الاقتصادية ،ولها حرية التصرف في استخدامه ،دون شرط أو قيود وذلك بتوجيهه لتمويل الاستثمارات المستقبلية او تمويل رأس المال العامل،يمكن ان نقول ان التمويل الداخلي هو الضمان الوحيد لوجود المؤسسة الاقتصادية واستمرارها.

2–أنواع التمويل الداخلي :

يوجد نوعين من التمويل الداخلي [1]

أ– تمويل ذاتي خاص بالمحافظة على مستوى النشاط : عبارة عن التمويل الذي هدفه المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة حيث ان المؤسسة تخصص أموالها لتحقيق الأهداف المسطرة الأكثر ويتكون عموما من الامتلاكات

ب– تمويل الخاص بالتوسع : في بعض الأحيان نجد أن التمويل الذاتي يفوق الانخفاض الذي يحدث في عناصر الأصول ،وفي هذه الحالة تلجأ المؤسسة إلى استعمال ذلك الفائض في شراء استثمارات جديدة ومنه فإن هذا النوع من التمويل الداخلي يسمى بالتمويل الذاتي الخاص بالتوسع والذي يتشكل من الأرباح بعد اقتطاع الضريبة والتوزيع

ثانيا : <u>التمويل الخارجي :</u>

[1]: بوحامي حسين وآخرون، نفس المرجع السابق ،ص 42

1- تعريفه :

ويقصد به لجوء المؤسسة إلى الاعتماد على مصادر خارجية من أجل تمويل مشاريعها وهذا في حالة عدم كفاية المصادر الداخلية [2]

2- أنواع التمويل الخارجي :

يوجد نوعان من التمويل الخارجي هما:

أ - **التمويل بالسوق المالي** : وقصد بها التمويل بالأسهم والسندات حيث :

- **السهم** : هو حصة معينة في ملكية المؤسسة وهناك نوعان من التمويل بالأسهم هما :[1]

*** التمويل بالأسهم العادية :**

هو زيادة رأس المال لزيادة موارد المؤسسة خاصة في الفترات التي ترتفع فيها تكلفة الاقتراض

*** التمويل بالأسهم الممتازة :**

حاملها لا يحق له في طلب نصيبهم في الأرباح وهي تشبه السندات لأنها لها قيمة إصدار وهي أقل خطر وترتفع تكاليفها نسبيا مقارنة بتكلفة الاقتراض

- **السند:** هو التمويل بالمديونية طويل الأجل،يحمل سعر فائدة ثابت توافق بموجبه المؤسسة التي أصدرته بدفع الفائدة المستحقة عليه لمالك السند في تواريخ محددة ويوجد له عدة أنواع منها :

*** سند الرهن :**

[2]: عجرود حنان وآخرون،مرجع سبق ذكره،ص 34
[1]: بوحامي حسين وآخرون ،مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية ،مذكرة ليسانس،المركز الجامعي ملية،ص 45

هذا السند يكون مدعوما بموجودات ثابتة تقدمها المؤسسة كضمان لحملة السند تلتزم بموجبها بدفع القيمة الرسمية بالإضافة للفوائد المستحقة في مواعيد استحقاقها ويدعى كذلك سند المضمون

*** سند غير مضمون :**

وهي سندات طويلة الأجل غير مكلفة بالرهن لموجودات معينة ويعتمد إصدار هذه السندات على طبيعة موجودات المؤسسة الاقتصادية .

*** سند قابل لتحويل :**

أي يمكن تحويلها إلى أسهم عادية بسعر ثابت بناء على طلب مالكييها ،وتكلفة إصدارها أقل من تكلفة السندات الأخرى

ب – التمويل بالسوق النقدي :يمثل الشكل التقليدي للمؤسسة الاقتصادية وتتوقف درجة الاعتماد على هذا المصدر على درجة المركز الائتماني للمؤسسة حيث يتأثر المركز الائتماني للمؤسسة وبأرصدتها لدى البنك الذي تعمل معه كذلك بعلاقته السابقة معه

ثانيا : <u>التمويل بالاستئجار:</u>

1– <u>تعريف التمويل بالاستئجار</u> :

هو عملية يقوم بموجبها بنك او مؤسسة مالية او شركة تأجير مؤهلة قانونيا بوضع آلات ومعدات او أصول أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار [1]

2– <u>أنواع التمويل بالاستئجار</u>:

وينقسم إلى نوعين هما :[2]

[1]: سمير محمد عبد العزيز ،اقتصاديات الاستثمار،التمويل التحليلي المالي/مؤسسة شباب الجامعة للنشر،السكندرية ،الطبعة الأولى،1986 ص 192

[2]: :بوحامي حسين ،مرجع سبق ذكره ،ص.ص 48-49

أ – **الائتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد** : وهو ائتمان إيجاري مالي ويعني ذلك تحويل كل الحقوق والالتزامات والمنافع والمخاطر المرتبطة بالملكية إلى المستأجر وهو كذلك ائتمان إيجاري عملي حيث تحويل جزء من كل ذلك إلى عاتق المؤجر وهذا يدل على ان فترة العقد غير كافية

ب – الائتمان الايجاري حسب طبيعة موضوع العقد : وهو ائتمان إيجاري للأصول المنقولة حيث يستعمل من طرف المؤسسة المالية للحصول على أصول منقولة أدوات الاستعمال ضرورية لنشاط المؤسسة وهو كذلك ائتمان إيجاري للأصول الغير منقولة يكون هنا درجة التعقد أكبر من الأصول المنقولة ويتطلب الأمر هنا ،تبذير أموال طائلة

المطلب الثالث: وظائف التمويل وأهميته

أولا : وظائف التمويل :

يوجد مجموعة من الوظائف يقوم بها التمويل نذكر منها ما يلي : [1]

1–تحديد هيكل أصول المؤسسة :

يحدد المدير نمط هيكل الأصول وأنواعها كما تظهر في قائمة المركز المالي ويعني ذلك حجم النقود المستثمرة في الصول الثابتة والمتداولة

2–تحديد الهيكل المالي للمؤسسة :

تتمثل هذه الوظيفة بالجانب الأيسر من القائمة للمركز المالي حيث يوجد نوعان من القرارات الخاصة بالهيكل المالي ،فالنوع الأول له صلة بالمزيج الملائم للتمويل القصير وطويل الأجل بينما النوع الثاني ،فيركز على المفاضلة بين القروض القصيرة الأجل و طويلة الأجل من حيث تحقيق المنفعة للمؤسسة .

[1]: بوحامي حسين،نفس المرجع السابق ذكره،ص 49

3-تحديد البيانات المالية :

تختص هذه الوظيفة بتحويل البيانات المالية إلى شكل أو نمط يمكن استخدامها لمعرفة جوانب قوة المركز المالي للمشروع

4-التخطيط :

ان التخطيط المالي يوفر الحصول على صورة شاملة لعمليات المؤسسة ومعرفة الاحتياجات المالية سواء القصيرة او طويلة الأجل

5-الحصول على الأموال :

يجب استخدام الموارد لتمويل بشكل يؤدي غلى زيادة القرارات المتخذة لتنفيذ المشاريع والاحتياجات المتوقعة .

6-استثمار الأموال :

بعد قيام المدير المالي بإعداد الخطط المالية والحصول على أموال من مصادرها عليه التأكد أن هذه الأموال تستخدم بحكمة ،وتستخدم استخداما اقتصاديا داخل المؤسسات وتأكد أن هذا الاستخدام يؤدي إلى وجود عائدا أكبر للمؤسسة

ثانيا : أهمية التمويل

يعتبر التمويل عصب المؤسسة والطاقة المحركة للوظائف والأعمال فبدون التمويل تظل الخطط حبر على ورق دون تنفيذ فيحتاج بناء المؤسسات والمنظمات الاقتصادية الى توفير الموال اللازمة لشراء المستلزمات للإنتاج ويلعب التمويل أكبر أهمية في السياسة التنموية وهو يعتبر فرعا من فروع الاقتصاد وتبرز أهميته من خلال :[1]

– يؤمن ويسهل انتقال الفوائض النقدية والقوة الشرائية من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض إلى وحدات اقتصادية ذات العجز المالي

[1]: محمد بشير علية،القاموس الاقتصادي،دار النهضة العربية بيروت،ص 127

- يساهم في تحقيق النمو الاقتصادي للبلاد من خلال :

  * تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد

  * تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة

  * تحقيق الرفاهية للأفراد والمجتمع من خلال تحسين وضعية المعيشة

- مساعدة المؤسسة على تسوية توازنها المالي

- خلق مشاريع جديدة ذلك من خلال تدعيم النشاط الاقتصادي

- توفير مناصب شغل جديدة وهذا يؤدي إلى إنقظاء البطالة.

خلاصة الفصل

ان ما يمكن استخلاصه من هذا الفصل وهو أنه رغم اختلاف وتعدد وتنوع وظائف المؤسسة الاقتصادية والتي تعتبر العمود الأساسي والجوهري لنشاط الاقتصادي فإن الوظيفة المالية هي الوظيفة الحيوية لكل مؤسسة وذلك رغم اختلاف أنواعها وهيكلها إلى أن جميع المؤسسات تحتاج للأموال حتى تتمكن من ممارسة نشاطها وهذا ما يؤدي إلى التمويل في المؤسسة الاقتصادية حتى ولو اختلف مصادره أو أهدافه

تمهيد :

ينتمي البنك الفلاحي والتنمية الريفية إلى قطاع العمومي ،إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية للمشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وكل الأنشطة الممدة للزراعة ،وهو بنك تجاري كذلك حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت تجارية أو لأجل ،ويمثل أيضا بنك التنمية لاعتباره يستطيع ان يقوم بمنح القروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس مال ثابت:

وعليه ارتأينا ان نتناول في هذا الفصل الجانب التطبيقي في بحثنا دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميلة وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المبحث الثاني: إجراءات منح القروض لدى البنك واهم الجهات المتعاملة معها

المبحث الثالث:دراسة تأثير السياسات وإجراءات منح القروض الاستثمارية

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من اكبر البنوك استقبالا بالجمهور ،إذا أن وظيفته تعتبر بنك تكمن خاصة في تنفيذ جميع العمليات المصرفية والإعتمادات المالية على اختلاف أشكالها

المطلب الأول: تعريف بـBADR

انبثق بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن البنك الوطني الجزائري،وذلك وفقا للمرسوم الرئاسي 82-106 المؤرخ في جمادى الأول 1402 الموافق ل13 مارس 1982،وهذا المرسوم عدل بمرسوم 84/85 المؤرخ في 1985/04/30 حيث كان هدفه الرئيسي في البداية تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الفلاحية والري والنشاطات الريفية الأخرى والجدير بالذكر ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعرف بأنه بنك الإيداع والتنمية ،وهو عبارة مؤسسة مالية وطنية،كما يتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي ويعتبر تجاريا في علاقته مع الغير وهذا حسب المادة الثانية من المرسوم الرئاسي 82-106 وهو كذلك عبارة عن شركة مساهمة ذات رأس المال قدره 33.000.000.000دج سجل تجاري رقم 00 بريده 001164 الجزائر العاصمة ولقد فرض هذا البنك وجوده تدريجيا من خلال دوره التنموي وأصبح من أهم البنوك على المستوى الوطني

المطلب الثاني: مراحل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وأهدافها:

أولا: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية :

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تطور بثلاث مراحل رئيسية وهي :

1-مرحلة 1982-1990 :

خلال هذه المرحلة انصب اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفي والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات المصرفية في المناطق ذات الطابع الفلاحي

2-مرحلة 1991-1999 :

توسع بنك BADR ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة بدون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقة مميزة

-أما في المجال التنافسي فقد شهدت هذه المرحلة إدخال وتعميم استخدام الإعلام الالي عبر مختلف وكالات البنك وقد تميزت هذه المرحلة بمايلي:

1991: تم الانخراط في نظام سويفت SWIFT لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية

1992:تم وضع نظام sybu الذي يساعد على توسعة أداء العمليات المصرفية من خلال ما يسمى télétraitement ،الى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية

1993:الانتهاء من إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات المصرفية

1994:بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة السحب بدر

1996:إدخال نظام المعالجة عن بعد لجميع العمليات المصرفية في وقت حقيقي

1998"بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك CIB

3-مرحلة 2000-2004:

تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تعميم وتمويل الاستثمارات المنتجة ودعم برامج الإنعاش الاقتصادي والتوجه نمو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمساهمة في تمويل قطاع التجارة الخارجية وفقا لتوجيهات اقتصاد السوق ،إلى جانب توسيع تغطية لمختلف مناطق الوطن ،وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.

وللتكيف مع التحويلات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد ،استجابة لاحتياجات ورغبات الزبائن قام بنك التنمية المحلية الريفية بوضع برنامج خمس سنوات يتمحور أساسا حول عصرنة البنك وتحسين أدائه والعمل على تطوير منتجاته وخدماته بالإضافة إلى تنبيه استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال العمل المصرفي ،هذا البرنامج الطموح حقق نتائج هامة نذكر منها :

-**عام 2000:** القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف وسياسته مع وضع إستراتيجية تسمح للبنك باعتماد المعايير العالمية في مجال العمل المصرفي

عام 2001:سعيا منه لإعادة تقييم موارده قام البنك بإجراء عملية تطهير محاسبتيه ومالية لجميع حقوقه المشكوك في تحصيلها بغية تحديد مركزه المالي ومواجهة المشاكل المتعلقة بالسيولة وغيرها والعمل على تقليص مدة مختلف العمليات المصرفية اتجاه الزبائن إلى جانب ذلك قام البنك بتحقيق مفهوم البنك الجالس « LE BANQUEASSISE » مع خدماته الشخصية

عام2002:تعميم تطبيق مفهوم البنك الجالس مع خدمات مشخصة على مستوى جميع وكالات البنك

عام 2004:كانت سنة مميزة بالنسبة للبنك الذي عرف إدخال تقنية جديدة تعمل على تسريع العمليات المصرفية وتتمثل في عملية نقل الشيك عبر الصورة فبعد أن كان تحصيل الشيكات البنكية يستغرق مدة تصل غلى 15 يوما أصبح بإمكان الزبائن تحصيل شيكات بنك البدر

BADR في وقت وجيز وهذا يعتبر إنجاز غير مسبوق في العمل المصرفي في الجزائر كما عمل مسؤولوا بنك البدر خلال 2004 على تعميم استخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية المرتبطة ببطاقات الدفع

ثانيا : أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية :

يهتم المناخ الاقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية على بنك الفلاحة والتمنية الريفية ان يلعب دورا أكثر ديناميكية وأكثر فعالية في تمويل الأنشطة الاقتصادية من جهة وتدعيم مركزه التنافس في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى وبذلك أصبح لزاما على القائمين على البنك وضع إستراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تعرضها البيئة المصرفية .

وأمام هذه الأوضاع وجب على المسؤولين إعادة النظر في أساليب التنظيم وتقنيات التسيير التي يتبعها البنك والعمل على ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من اجل إرضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم وفي هذا الصدد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثله مثل البنوك العمومية الى القيام بأعماله ونشاطات متنوعة وعلى مستوى عال من الجودة للوصول الى إستراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة وشاملة يتدخل في تمويل كل العمليات الاقتصادية حيث بلغت ميزانيته حولي 5.8 مليار دولار وينشط بواقع 30% من التجارة الخارجية للجزائر وأصبح بهذا يحضا بثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد الزبائن على حد سواء وهذا قصد تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي .

ومن أهم الأهداف المسطرة من طرف إدارة البنك مايلي:[1]

- توسيع وتنوع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة
- تحسين العلاقات مع الزبائن
- الحصول على أكبر حصة من السوق

[1]:شاكر القزويني،مصدر سبق ذكره ،ص68

- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك BADR

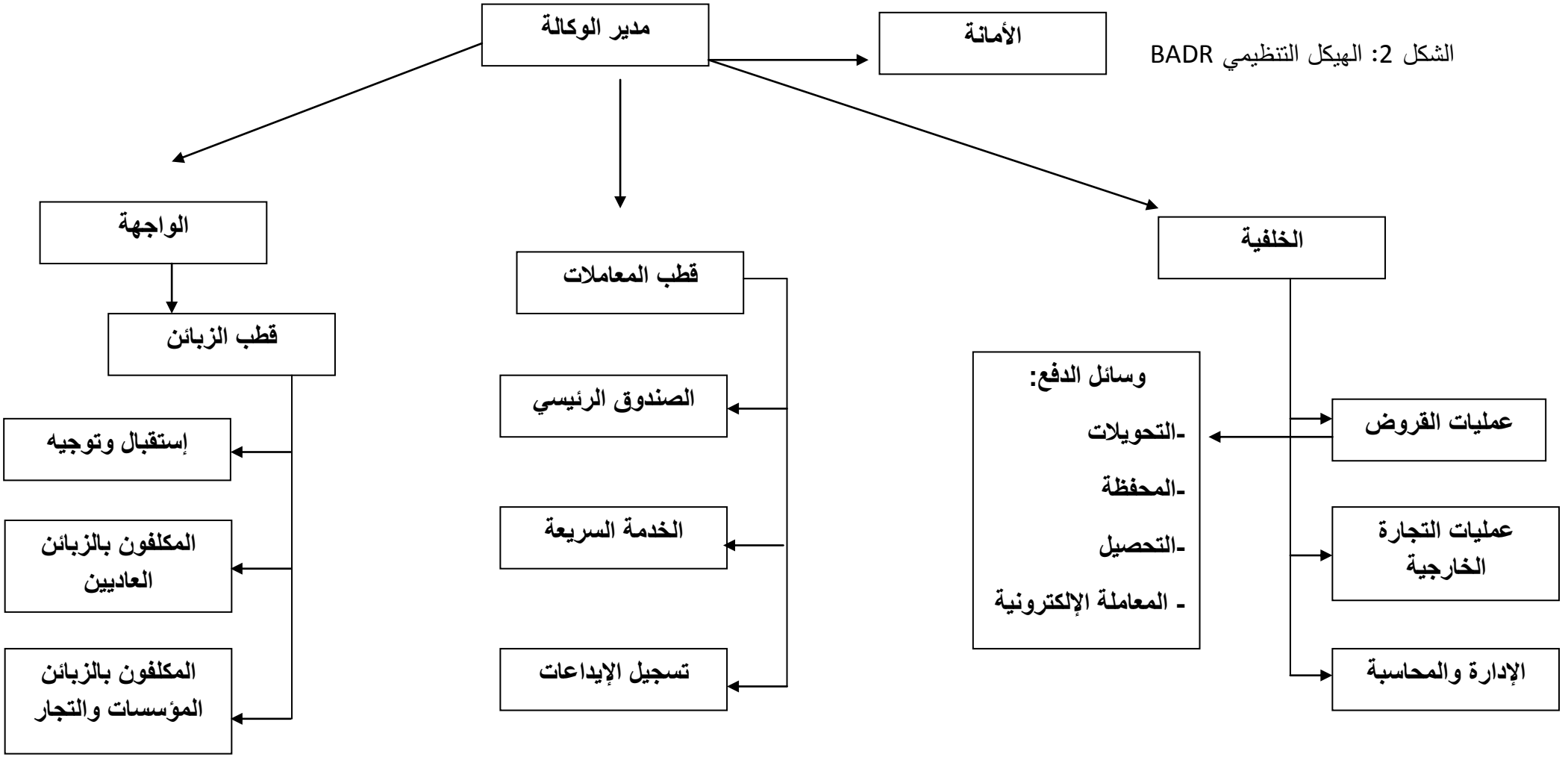

الشكل 2: الهيكل التنظيمي BADR

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الشكل 3:الهيكل التنظيمي للمجمع

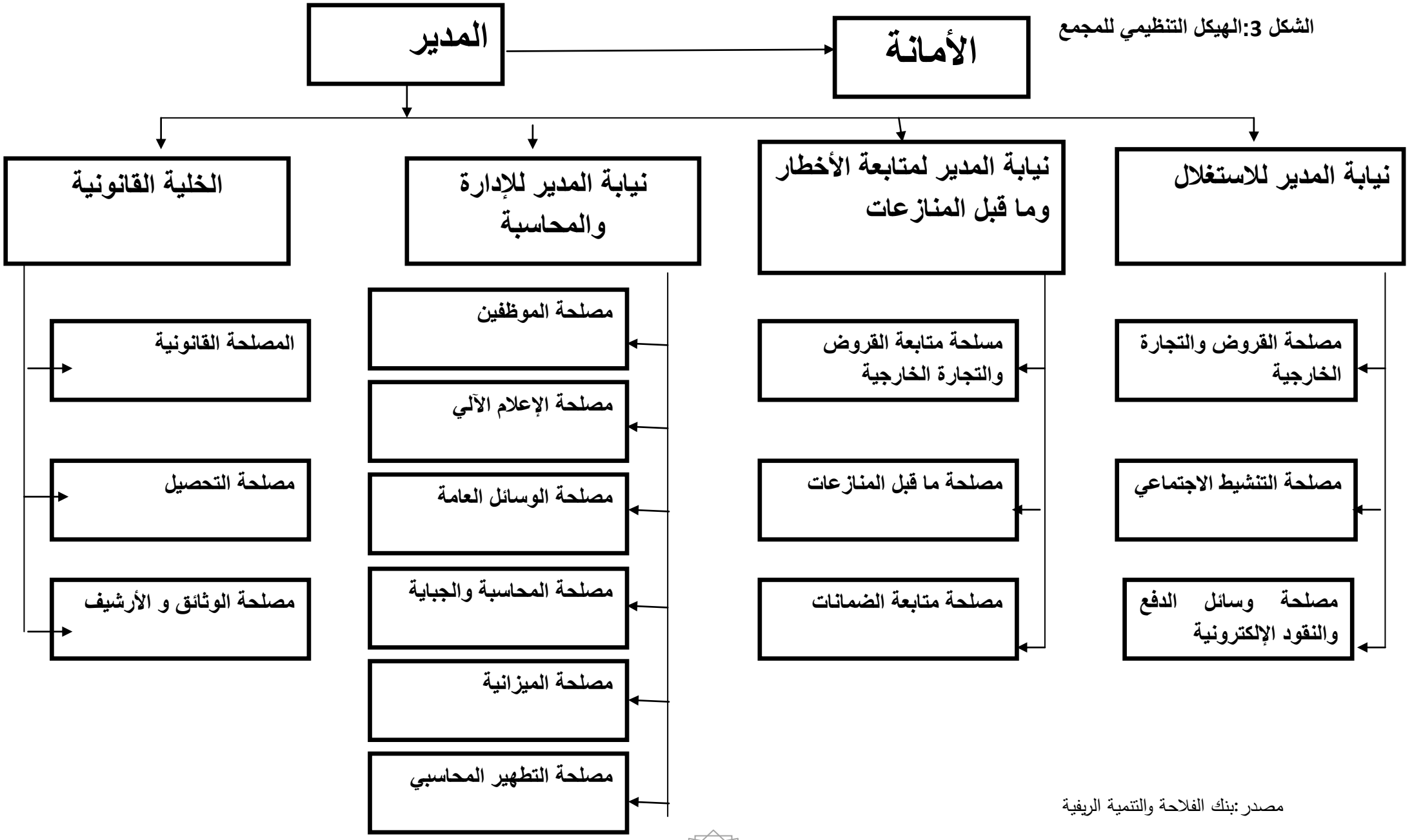

مصدر:بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الأول: المستفيدين من القرض البنكي (FNDIA)

يقوم الفلاح بالاتصال بالوكالة البنكية التابعة لمقر سكناه من اجل إيداع ملف للحصول على قرض بنكي في إطار (FNDIA)

أولا: تعريف بقرض (FNDIA)

Le fonds national du développaient l'investissement agricole

-هو قرض استثماري (تمويل ثلاثي) حيث يستفيد الفلاح من دعم الدولة بنسبة تتراوح ما بين 30% إلى 50 % حسب طبيعة العتاد الفلاحي

-يتراوح مبلغ القرض ما بين 100000 دج و 200 مليون دج بنسبة فائدة 5.50% لمدة ما بين 5 و10 سنوات ،ولا تقل المساهمة الشخصية عن 30% من اجل اقتناء العتاد الفلاحي وعتاد السقي المنتج محليا (fabrique la celement)،الجرارات،آلات الحرث،والبذر...الخ

-بحيث تتولى الشركة PMAT (شركة تسويق المعدات) توفيره للفلاح

ثانيا:المستفيدين من قرض FNDIA

يوجد الكثير من الأشخاص الذين يطلبون هذا القرض لكن صفات خاصة يجب ان تكون فيهم وهذه الصفات هي:

-أن يكون الزبون فلاح

-ان يكون الزبون من المربيين سواء كانوا أفراد او تعاونيات جماعية

-المنخرطين في المخطط الوطني لتجديد الاقتصاد الفلاحي والريفي

-المؤسسات الاقتصادية :التي تمارس نشاطات الإنتاج الفلاحي الموجه لتصدير المنتجات الفلاحية والغذائية

المطلب الثاني: الوثائق الإجراءات اللازمة لمنح القروض الاستثمارية من الزبائن (المستفيدين)

أولا:الوثائق المطلوبة

يوجد مجموعة من الوثائق تطلبها الوكالة البنكية من الزبون من أجل الحصول على القروض البنكية وهي:

-الطلب للحصول على دعم FNDIA

-عقد الملكية ،العقد ايداري،أو عقد الكراء للأراضي الفلاحية

-نسخة لبطاقة الفلاحة ،والبطاقة الوصفية مستخرجة من الغرفة الفلاحية

-القانون الأساسي ومحضر تعين المسير الرئيسي (المسؤول) في حالة المؤسسات الاقتصادية والمؤسسات ذات الطابع الجماعي

-دراسة تقنوا اقتصادية

-الفواتير الشكلية للعتاد والتأمين

ثانيا :إجراءات منح قرض في إطار الصندوق الوطني لدعم الاستثمار الفلاحي

FNDIA Le fonds national du développaient l'investissement agricole

يقوم الفلاح بإيداع طلب الحصول على القرض على مستوى القسم الفلاحي التابع لمقر سكناه حيث يقوم مسؤول القسم الفلاحي باستعمال الملف بالوثائق المطلوبة من اجل عرضه على اللجنة التقنية الولائية le comité technique de wilaya(CIW) على مستوى مديرية المصالح الفلاحية la direction des services agricole –DAS وذلك من اجل الحصول على قرار الاستفادة من دعك FNDIA والتوقيع على دفتر الشروط

-للفلاح الاختيار اما بالدفع نقدا payement cash للحصول على العتاد الفلاحي المطلوب

او الاتصال بالبنك BADR من أجل الحصول على قرض بنكي

يتكون الملف من الوثائق المذكورة أعلاه حيث يقوم المكلف بالزبون على مستوى الوكالة البنكية بالتأكد من وجود جميع الوثائق وإجراء زيارة ميدانية إلى الأراضي الفلاحية موضوع القرض،واقتطاع مبلغ مصاريف دراسة الملف 5000دج وإرسال الملف الى المجمع الجهوي للاستغلال من اجل الدراسة والتقييم

*دراسة الملف على مستوى المجمع

–بعد وصول الملف،على مستوى مصلحة القروض والتجارة الخارجية يقوم المكلف بالقروض بإعداد دراسة حول الملف من اجل تقديمه وعرضه على لجنة القروض والخزينة التي يرأسها مدير المجمع

–بعد الدراسة وفي حالة الموافقة يتم إصدار وثيقة منح القرض Notification du crédit ووثيقة فتح خط القرض attestation dégagement والتي تحتوي على المعلومات التالية:

*تاريخ الوثيقة وتاريخ انقاد اللجنة ورقم المحضر

*اسم ولقب المستفيد ،اسم الوكالة ورمزها.

*رقم الحساب البنكي

*مبلغ القرض ومدته ومدة استعماله ومعدل الفائدة

*الضمانات والاحتياطات الحاضرة

*الضمانات والاحتياطات الغير حاضرة

–ترسل نسخة من وثيقة منح القرض ونسخة من وثيقة فتح خط القرض إلى الوكالة من أجل استعمال الإجراءات القانونية وذلك عبر توفير الضمانات والاحتياطات الحاضرة الموجودة في الوثيقة وإرسالها إلى المصلحة القانونية على مستوى المجمع من اجل التصديق عليها

-بعد التصديق عليها من طرف المصلحة القانونية ترسل نسخة من وثيقة التصديق إلى الوكالة من أجل تسجيل القرض على مستوى الجهاز الخاص بالقروض ،إصدار اتفاقية القرض والإمضاء عليها من طرف الزبون والبدء بالاستعمال القرض في مدته المحددة

-بعد استكمال استعمال القرض (اقتناء العتاد) والتامين عليه يحدد طريق الشيكات البنكية يتم إصدار جدول امتلاك القض الذي يحدد عدد الأقساط البنكية وقيمتها وتاريخ سدادها

-كما يعمل المكلف بالزبون على مستوى الوكالة بعمل على تحصيل الضمانات والاحتياطات الغير حاضرة وإرسالها إلى الخلية القانونية على مستوى المجمع من اجل التصديق عليها

المبحث الثالث: تأثير إجراءات وسياسات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية

المطلب الأول : طرق تمويل القروض المختلفة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنك BADR

يقوم البنك بمنح القروض المختلفة لتمويل المؤسسات من حجم الصغيرة والمتوسط وعليه تتنوع بين قروض شغليه قصيرة المدى لسيرورة نشاطها الاستغلالي وقروض الاستثمار طويلة المدى سواء لخلق مؤسسات جديدة في مجال البناء والحرف والخدمات وغيرها أو توسيع مؤسسات كانت موجودة مسبقا والجدول الموالي يوضح أنواع القروض التي يمنحها البنك الموزعة على القطاعين الخاص بنوعين الفلاحي والغير الفلاحي

جدول رقم 1 : توزيع القروض الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات

السنوات / القطاع	قروض قصيرة الأجل		قروض متوسطة الأجل		قروض طويلة الأجل	
	حجم القرض	%	حجم القرض	%	حجم القرض	%
القطاع الخاص الغير فلاحي	231197	88.9	398864	51.5	50660	54.9
القطاع الخاص الفلاحي	26996	10.4	373566	48.2	81110	55.1
القطاع العام	1666	0.7	2500	0.3	-	0
المجموع	859259	100	779430	100	91178	100

المصدر:مقرر نشاط بنك BADR

جدول رقم 2: توزيع قروض الاستثمار الموجهة لتمويل المؤسسات الجديدة

2012				2013				2014			
إسم المؤسسة	حجم القرض	نسبة المساهمة البنكية	عدد العمال	اسم المؤسسة	حجم القرض	نسبة المساهمة البنكية	عدد العمال	إسم المؤسسة	حجم القر ض	نسبة المساهمة البنكية	عدد العمال
صناعة مواد التجميل	100	%70	03	تفريغ اصطناعي للبيض	2500	%70	02	تربية أبقار الحلوب	1119	%70	02
نجارة عامة	669	%70	03	كراء المعدات الفلاحية	950	%70	02	حلويات ومرطبات	800	%70	02
كحل الخياطة	157	%70	01	مؤسسة أشغال الري	1900	%70	03	كراء السيارات	3473	%70	02

المصدر:مقرر نشاط بنك BADR

من خلال الجدول نلاحظ المؤسسات الجديدة التي قام البنك بتمويلها تابعة لقطاع الخاص الغير الفلاحي الذي يمثل صناعة التجميل ،النجارة العامة ،خياطة،حلويات ومرطبات،كراء السيارات كما نجدها تابعة للقطاع الخاص الفلاحي والذي يضم تربية الأبقار الحلوب،التفريغ الاصطناعي للبيض،كراء المعدات الفلاحية ،أشغال الري ،أما فيما يخص القطاع العام فلم يتم تمويل أي مؤسسة في هذا القطاع كما نلاحظ أن المؤسسات الجديدة الممولة من طرف البنك هي المؤسسات الصغيرة لأنها تشغل كأقصى حد 03 عمال وهذا نظرا لسهولة تمويلها على اعتبار ان نسبة مساهمة البنك 70 % ،وهنا نستنتج أن البنك يلعب دورا محوريا في دفع عجلة نمو هذه المؤسسات من خلال نسبة مساهمته في تمويله

أمثلة عن المؤسسات التي قامت BADR بتمويلها:

*المؤسسات التي تحصلت على تمويل بنك BADR

على سبيل المثال في الصناعات الغذائية (الحليب)

–ملبنة قروز –وادي العثمانية

–ملبنة أماني–وادي سقان

–ملبنة فرحات–تاجنانت

الطماطم الصناعية (المصبرات) LATINA

أيضا :المزارع النموذجية

–المزرعة النموذجية خلافة احمد–بتبرقنت

–المزرعة النموذجية بوزراع–زغاية

*المؤسسات العمومية الاقتصادية

–المؤسسات العمومية الاقتصادية معزوزي –وادي النجاء

بالإضافة إلى المستثمرات الفلاحية الجماعية والفردية ،الفلاحين الخواص

المطلب الثاني : تأثير السياسات والإجراءات ومنح القروض الاستثمارية دراسة حالة بنك BADR

أولا : دراسة حالة منح القروض الاستثمارية

دراسة حالة

تقدم الفلاح X بطلب الحصول على قرض بنكي من أجل اقتناء العتاد الفلاحي الأتي :

جرار فلاحي 100 حصان

آلة زرع،محركات،رشاش أدوية،آلة جامعة .....بملغ إجمالي يقدر 6051818.13 دج حسب فاتورة شكلية مقدمة من طرف شركة تسويق المعدات والآلات الفلاحية PMAT

بعد الموافقة على منح القرض البنكي تم إصدار وثيقة فتح خط القرض والتي تتضمن المعلومات التالية :

-اسم ولقب الفلاح ،رقم الحساب البنكي،اسم الوكالة ورمزها

-المبلغ الإجمالي للاستثمار

-مبلغ القرض:2.035.000دج

-مبلغ الدعم:2.008.593,64دج

-مبلغ المساهمة الشخصية :2.008.594,00دج

مدة استعمال القرض 6 أشهر و10أيام

-مدة استرجاع القرض 5 سنوات تحت الضمانات والاحتياطات التالية:

1-الضمانات والاحتياطات الحاضرة:

التزام عند الموثق برهن العتاد الفلاحي والتأمين عليه لصالح بنك BADRو إعادة التأمين طيلة مدة القرض

إيداع مساهمته الشخصية بقيمة 2.008.594,00دج

عقد يثبت استغلاله لأراضي فلاحية (عقد ملكية أو عقد إيجار)

الإمضاء على السندات لأمر

الضمانات والاحتياطات الغير حاضرة

رهن الجرار الفلاحي،رهن العتاد الفلاحي واكتتاب بالتأمين

ماهي تأثيرات السياسات والإجراءات في منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية ؟

ثانيا:تأثيرات إجراءات منح القروض الاستثمارية

-تعمل هذه الإجراءات على تسهيل استفادة الفلاحين من القروض التي تمنحها BADRمن خلال عمليات منح القروض تعمل BADR على تدارك بعض الشروط والضمانات المقروضة على الفلاحين فتحاول تبسيطها وتسهيلها واستبدالها بشروط أخرى تكون في متناول الفلاحين فمثلا:

في بداية منح قرض FNDIA كانت من شروط الحصول على القرض البنكي تحمل الفلاح مسبقا لقيمة مساهمته الشخصية وبلغ الدعم ، فمعي ارتفاع هذه القيمة وصعوبة جلبها من طرف الفلاح قررت المديرية بالاكتفاء بتحصيل قيمة مساهمته الشخصية فقط .

أما مبلغ الدعم فتحصل عليه PMAT بعد حصوله على العتاد وإصدارDSA لشهادة انجاز الخدمة SFF (Attestation de service fait)

–بما ان شرط الاستفادة من دعم FNDIA هو اقتناء عتاد فلاحي مصنوع محليا من طرف PMAT ،كانت كثرة الطلبات وعدم قدرة المؤسسة على توفير جميع الاحتياجات أدى ذلك إلى تأخر كبير في استعمال القرض الممنوح من طرف البنك

–كانت وتيرة منح القرض من طرف BADR متسارعة من عام إلى أخر

2009=10 طلبات

2010=25طلب

2011= 53طلب

أما في سنة 2015 لم يتم منح ولا قرض وذلك لاستبدال دعم FNDIA بـFNDA وذلك نظرا لاستعمال الإجراءات الجديدة على مستوى DSA

نلاحظ أن جميع الطلبات قبلت بالإيجاب نظرا للتسهيلات التي تمنحها الدولة للمستفيدين إلا أنه في سنة 2015 غيرت الإجراءات التي كانت موجودة مما أدى ذلك إلى عدم استفادة أي شخص من القروض وهذا راجع إلى حالة التقشف التي اتبعتها الدولة

خلاصة الفصل :

– من خلال هذا الفصل الذي خصصناه لدراسة انعكاسات سياسات وإجراءات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بميلة والذي تبين لنا مايلي :

– ان أغلب المؤسسات التي تلجأ إلى الوكالة لطلب القرض هي المؤسسات الصغيرة ،اما ناشئة أو قيد الإنشاء

– تعمد الوكالة على أسلوبين من التمويل،التمويل الثاني والتمويل الثلاثي

– تشترط الوكالة على طالب القرض ضمانات شخصية وكفالات أخرى عينية كرهن الحيازي

الخاتمة:

إنا أي بنك يعتمد وضع سياسة الائتمانية على مجموعة من المبادئ العامة والارتكاز على مؤشرات خاصة ويتأثر بعوامل عدة منها داخلية وخارجية ،حتى يصل إلى وضع قرارات وإجراءات ائتمانية مبنية على أسس سلمية ،ومركزة على قواعد متينة من دراسة وتحليل جدارة العملاء واستحقاق مشاريعهم للتمويلات المطلوبة ،ودرجة التأثيرات المحيطة بها والأرباح التي تتحقق من وراء تمويلها

وبما أن الاقتصاد يعتمد على القروض في التمويل في نهاية هذا البحث وضمن هذه الخاتمة سنتطرق إلى :

– أهم النتائج التي توصلنا إليها كخلاصة لدراسة إشكالية تأثير إجراءات وسياسات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية لتأكد من صحة الفرضيات المقترحة في المقدمة

– محاولة تقديم توصيات يمكن العمل بها والاستفادة منها

نتائج الفصول النظرية للبحث:

1–بالنسبة للفرضية الأولى:

في الفصل الأول تطرقنا غلى البنك وقروض الاستثمار لاختيار صحة الفرضية الأولى والتي كانت مفادها يقصد بالبنك المنشاة التي تقوم بعملية جمع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور بغرض إقراضها للآخرين او استثمارها اما قروض الاستثمار فهي الموجهة لتمويل الأصول الثابتة اما بالنسبة لأنواعها فهي قروض متوسطة الأجل وطويلة الأجل ومن خلال هذا توصلنا إلى النتائج التالية:

أ–البنك تلك المنشاة المالية التي تدخلها العملات النقدية بشكل ودائع وتمنح في شكل قروض

ب–يقصد بالقروض الاستثمارية :عملية يقوم بها البنك بتقديم مال حاضر للفرد او المؤسسة

ج–توجد أنواع عديدة من القروض الاستثمارية : هي قروض حسب المدة ،حسب الجهة المانحة، حسب الشخص المستفيد أو تبعا للضمانات

2-بالنسبة للفرضية الثانية:

لقد عالجنا في الفصل الثاني أهم مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية و لاختبار صحة الفرضية الثانية والتي كان مفادها أهم المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة وهذا من خلال تمويلها من مصادر داخلية وخارجية وأخر بالاستئجار وبالتالي فالبنوك تقوم بمنح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية وهذا ما يثب صحة الفرضية الأولى

أ-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي تتميزبالإبتكار والإبداع في نشاطها الإنتاجي وخلق مناصب شغل

ب-مصادر تمويل هذه المؤسسات هي عن طريق التمويل الخارجي قد يكون التمويل بالسوق المالي او بالسوق النقدي اما المصدر الثالث التمويل بالاستئجار ويكون حسب طبيعة العقد أو حسب طبيعة موضوع العقد

من خلال النتائج السابقة نستنتج صحة الفرضية الثانية

النتائج التطبيقية للبحث:

3-بالنسبة للفرضية الثالثة:

في أخر فصل ضمن هذا البحث عالجنا إجراءات منح القروض الاستثمارية وكيفية تأثير هذه الإجراءات في تمويل المؤسسة الاقتصادية (الزبون) ولاختبار الفرضية التي كان مفادها أن الإجراءات تكون من طرف المؤسسة التي يقوم البنك بتمويلها وقد تأثر هذا الإجراءات بالاستفادة منها في منح القروض او عدم الاستفادة أي يكون لها جانب سلبي كبير.

أ-يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مجموعة من الإجراءات لمنح القروض للمستفيدين (المؤسسات الاقتصادية) ومن الإجراءات هي تقديم الوثائق اللازمة للبنك وتسليمها في الوقت المناسب

ب-تأثير السياسات والإجراءات في منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية ومن بينها زيادة الطلبات كل عام وهذا بسبب الدعم والرعاية الجيدة للبنك

- من خلال النتائج السابقة نثبت صحة الفرضية الثالثة

التوصيات

من خلال ما توصلت إليه هذه الدراسة من نتائج يمكن تقديم مجموعة من التوصيات التي تساعد المؤسسة محل الدراسة في اختيار الإجراءات الأمثل لتحقيق أهدافها المسطرة :

- يجب على المؤسسة إعطاء الجانب المالي أهمية اللازمة

- عدم المبالغة في الإجراءات والسياسات في منح القروض الاستثمارية بل يجب الأخذ بعين الاعتبار المؤسسات الاقتصادية التي تمول من قبل هذه القروض

- اعتماد على أساليب حديثة تتناسب من التحولات الاقتصادية نحو اقتصاد السوق

أفاق البحث

بحكم أن الموضوع الذي تناولناه واسع ومتشعب ليس من السهل الإحاطة به من كل الجوانب لهذا يمكن اقتراح بعض المواضيع التي من شأنها ان تكمل هذه الدراسة منها:

- تمويل إجراءات التقشف في دعم البنك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- تأثير إجراءات الرقابة في دعم المؤسسات الاقتصادية

*أخيرا و في نهاية البحث نقول :هذا اجتهاد بشري ، جهد إنساني يلازمه النقص ، ويحتاج إلى التوصيات والإحسان فإن أصبنا فمن الله وحده ،وإن أخطأنا فمن أنفسنا ومن الشيطان

قائمة المراجع

الكتب:

- أحمد علي, الاقتصاديات البنوك, دار النشر للطباعة و النشر ' القاهرة 1989
- إسماعيل محمد هاشم , محاضرات في النقود و البنوك, دار النهضة للطباعة والنشر ' الطبعة الأولى 1976
- عادل احمد بشيش ' اقتصاديات النقود و البنوك' دار الجامعة ' لبنان 1993
- محمد شريف ' الاقتصاد في النقود و البنوك , دار المطبوعات الجديدة , الإسكندرية 1971
- طاهر لطرش , تقنيات البنوك ' ديوان المطبوعات الجامعية ' الجزائر , الطبعة الثالثة 2003
- شاكرالقزويني , محاضرات في اقتصاد البنوك ' ديوان المطبوعات الجامعية ' الجزائر , الطبعة الثالثة 2000
- علي عباس , الإدارة المالية ' إثراء النشر و التوزيع 2000
- سمير محمد عبد العزيز ' اقتصاديات الاستثمار' التمويل ' التحليل المالي ' مؤسسة شباب الجامعة للنشر , الإسكندرية ' الطبعة الأولى 1986
- محمد علي بشير علية, القاموس الاقتصادي , دار النهضة العربية, بيروت
- ناصر دادي عدون , اقتصاد المؤسسة ' دار المحمدية العامة , الجزائر , الطبعة الثانية
- عمر صخري , اقتصاد المؤسسة , ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر , الطبعة السادسة
- شقيري نوري موسى وآخرون , المؤسسات المالية و المحلية و الدولية , دار الميسرة للنشر , عمان , الأردن ' الطبعة الأولى
- مصطفى هني ,معجم المصطلحات الاقتصادية التجارية (فرنسي–عربي) دار المطبوعات الجامعية , الجزائر 1984
- عبد الغفار خنفي , عبدا لسلام أبو قحف, تنظيم و غدارة البنوك السياسية المعرفية , المكتب العربي الحديث , الإسكندرية 2000
- مصطفى رشيد شيخة , الاقتصادي النقدي و المصرفي , الدار الجامعية, الإسكندرية 1985
- حسن قلاع , حسن الحسني , مؤيد عبد الرحمان الدوري , إدارة البنوك , مدخل عملي و استراتيجي معاصر 2000

الموسوعات :

- لحسن عمر, الموسوعة الاقتصادية, دار النشر و التوزيع , القاهرة الطبعة الرابعة 2000
- محي الدين إسماعيل علم الدين, موسوعة أعمال البنوك من الناحيتين القانونية و العلمية , دار النهضة القاهرة 1993

<u>الرسائل الجامعية :</u>

رسالة الليسانس

- بوصبيعة صبرينة و آخرون , مصادر التمويل للمؤسسة الاقتصادية و أفاقها الاستثمارية , مذكرة ليسانس في قسم العلوم الاقتصادية , جامعة منتوري قسنطينة 2004
- بوحامي حسين و آخرون , مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية , مذكرة ليسانس , الكركز الجامعي ميلة 2011/2010
- عجرود حنان و آخرون , دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسة الصغيرة و المتوسطة , مذكرة ليسانس , المركز الجامعي ميلة 2011/2010

رسائل ماجستير

- مليكة زغيب , ادوات التحليل المالي للمؤسسة العمومية الصناعية , رسالة ماجستير , جامعة منتوري قسنطينة 1997
- فيروز فيلاني, سياسات منح القروض و أثرها على تمويل الاستثمار حالة بنك الوطني, رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة منتوري قسنطينة 2004

أطروحات الدكتوراه

- بوالعيد بعلوج , المنهج الإسلامي لدراسة و تقسيم المشاريع الاستثمارية , دراسة مقارنة أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه دولة العلوم الاقتصادية , جامعة منتوري قسنطينة

– درحمون هلال , المحاسبة التحليلية نظام معلومات للتسيير و مساعد على اتخاذ القرار في المؤسسة الاقتصادية , أطروحة جامعة يوسف بن خدة الجزائر 2005/2004

محاضرات :

- بوني ميلود , محاضرات اقتصاد المؤسسة , المركز الجامعي ميلة 2013

مراجع أخرى:

- Vernimen P/gestion et politique de banque ,Paris dollog.1981
- Farouk bouyaakoub , l'entreprise et la financement Bancaire ,
- Isabelle fitoussi ; LME face a ca banque édition performa , Paris 1999

الملخص:

تعتبر المؤسسة الركيزة الأساسية والفعالة للنهوض باقتصاد أي بلد إلاأن هذه المؤسسات تواجه عدة عراقيل وخاصة الدول النامية من بينها نقص الموارد المالية .

لذلك فموضوع منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية يهدف أساسا في كيفية الحصول على الموارد المالية ومنه نعالج هذه المذكرة إشكالية تأثير السياسات وإجراءات منح القروض الاستثمارية في تمويل المؤسسة الاقتصادية من خلال دراسة هذه التأثيرات لزيادة التمويل من خلال إجراءات فعالة ودقيقة تهدف إلى تطوير المجمع إلى الأفضل من حيث الاقتصاد والحياة الاجتماعية.

الكلمات الدالة

البنك،الاستثمار،القروض الاستثمارية ،المؤسسة الاقتصادية ،التمويل،مصادر التمويل